الأمم المتحدة A/51/PV.86

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة
الدورة الحادية والخمسون

الجلسة العامة ٨٦
الاثنين، ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦،
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد غزالي اسماعيل . . . . . (ماليزيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠

تقارير اللجنة الثانية

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): سوف تنظر الجمعية العامة عصر اليوم في تقارير اللجنة الثانية المتعلقة ببنود جدول الأعمال ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ والبنود الفرعية من (أ) إلى (ز)، و ٩٧ والبنود الفرعية من (أ) إلى (و)، و ٩٨ و ٩٩ و ١٢.

وأطلب إلى مقررة اللجنة الثانية عرض تقارير تلك اللجنة في بيان واحد.

السيدة كورادو - كويفاس (غواتيمالا) مقررة اللجنة الثانية (ترجمة شفوية عن الإسبانية): اتشرف بعرض تقارير اللجنة الثانية الآتية بشأن البنود التي خصصتها لها الجمعية العامة للنظر فيها.

في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال المعنون "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٢٤ من الوثيقة A/51/601، باعتماد ثلاثة مشاريع قرارات، وتوصي في الفقرة ٢٥ باعتماد مشروعي قرارين.

وفي إطار البند ٩٤ من جدول الأعمال المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي". توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٣٨ من الوثيقة A/51/602، باعتماد مشروع قرار واحد وارد في إطار الفقرة الفرعية (أ) "أزمة الديون الخارجية والتنمية"، ومشروعي قرارين في إطار البند الفرعي (ب) "تمويل التنمية، بما في ذلك النقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو"، ومشروعي قرارين في إطار البند الفرعي (ج) "التجارة والتنمية"؛ ومشروع قرار واحد في إطار البند الفرعي (د) "السلع الأساسية". وتوصي كذلك في الفقرة ٣٩ باعتماد مشروع مقرر واحد.

وفي إطار البند ٩٥ من جدول الأعمال المعنون "مسائل السياسات القطاعية" توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ١٦ من الوثيقة A/51/603، باعتماد مشروع قرار واحد في إطار البند الفرعي (أ) "التعاون في ميدان التنمية الصناعية"؛ ومشروع قرار واحد في إطار البند الفرعي (ب) "الأغذية والتنمية الزراعية

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

96-87104
9687104

المستدامة". وتوصي كذلك في الفقرة ١٧ باعتماد مشروع مقرر واحد.

وفي إطار البند ٩٦ من جدول الأعمال "التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي" معروض على الجمعية تقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/51/604 و Add.1-8. وتتضمن الوثيقة A/51/604 عرضا لهذا البند.

وفي الفقرة ٧ من الوثيقة A/51/604/Add.1 توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد في إطار البند الفرعي (أ) بشأن تنفيذ ومتابعة الاتفاقات الرئيسية المعقودة بتوافق الآراء والمتعلقة بالتنمية.

وفي إطار البند الفرعي (ب) المعنون "خطة للتنمية" توصي اللجنة الثانية، في الفقرة ٧ من الوثيقة A/51/604/Add.2 باعتماد مشروع قرار واحد، وفي الفقرة ٨ باعتماد مشروع مقرر واحد.

وفي الفقرة ٧ من الوثيقة A/51/604/Add.3 توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد في إطار البند الفرعي (ج) بشأن دمج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي.

وفي الفقرة ٧ من الوثيقة A/51/604/Add.4 المقدمة في إطار البند الفرعي (د) المعنون "السكان والتنمية" توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد.

وتتضمن الوثيقة A/51/604/Add.5 تقرير اللجنة الثانية في إطار البند الفرعي (هـ) بشأن المستوطنات البشرية، وتوصي الجمعية باعتماد مشروع قرار واحد، وارد في الفقرة ٩.

وفي الفقرة ٧ من الوثيقة A/51/604/Add.6 الخاصة بالبند الفرعي (و) بشأن القضاء على الفقر، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد.

وتتضمن الفقرة ٩ من الوثيقة A/51/604/Add.7، المقدمة في إطار البند الفرعي (ز) بشأن التنمية الثقافية، مشروع قرار واحد موصى بأن تعتمده الجمعية.

وتتضمن الفقرة ٦ من الوثيقة A/51/604/Add.8 مشروع قرار واحد، معروض على الجمعية العامة لاعتماده، ومقدم تحت البند ككل.

معروض على الجمعية العامة أيضا تقرير اللجنة الثانية بشأن البند ٩٧ من جدول الأعمال المعنون "البيئة والتنمية المستدامة"، الوارد في الوثائق A/51/605 والإضافات ١ إلى ٧.

وترد مقدمة لهذا البند في الوثيقة A/51/605.

وفي الفقرة ٨ من الوثيقة A/51/605/Add.1 التي قدمت في إطار البند الفرعي (أ) المعنون "تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية"، توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي الفقرة ٨ من الوثيقة A/51/605/Add.2 يرد مشروع قرار واحد مقدم في إطار البند الفرعي (ب) بشأن عقد دورة استثنائية لغرض إجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.

وتتضمن الوثيقة A/51/605/Add.3 تقرير اللجنة الثانية بشأن البند الفرعي (ج) المتعلق بتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي. وهي تتضمن أيضا مشروع قرار واحد في الفقرة ٧ توصي الجمعية العامة باعتماده.

وفي إطار البند الفرعي (د) المعنون "تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية"؛ معروض على الجمعية العامة مشروع قرار واحد يرد في الفقرة ٧ من الوثيقة A/51/605/Add.4 .

وفي الفقرة ٧ من الوثيقة A/51/605/Add.5 المقدمة في إطار البند الفرعي (هـ) بشأن حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة، توصي اللجنة الثانية باعتماد مشروع قرار واحد.

وفي إطار البند الفرعي (و) بشأن العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية، معروض على الجمعية العامة الوثيقة A/51/605/Add.6. وفي الفقرة ٨ من تلك الوثيقة،

توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار واحد.

وتتضمن الوثيقة A/51/605/Add.7 تقرير اللجنة الثانية الذي يتعلق بالنظر في مشروع قرار كان قد قدم في إطار البند ٩٧ ككل. وليست هناك أية مقترحات بمشاريع يوصى باعتمادها في تلك الإضافة.

وفي إطار البند ٩٨ من جدول الأعمال المعنون "الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة ١٢ من الوثيقة A/51/606 باعتماد مشروع قرار واحد، كما توصي في الفقرة ١٣ باعتماد مشروع مقرر واحد.

وفي إطار البند ٩٩ من جدول الأعمال المعنون "التدريب والبحث"، توصي اللجنة الثانية في الفقرة ١٥ من الوثيقة A/51/607 باعتماد مشروع قرار واحد تحت البند الفرعي (أ) "معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث"، ومشروع قرار واحد تحت البند الفرعي (ب) "جامعة الأمم المتحدة".

وأود أن أبلغ الجمعية العامة أنه خلال هذه الدورة اعتمدت اللجنة الثانية ٢٨ مشروع قرار أو مشروع مقرر، وكلها فيما عدا مشروعا واحدا اعتمدت بتوافق الآراء.

وقبل أن اختتم كلمتي، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكر جميع أعضاء اللجنة الثانية على إسهامهم في عمل اللجنة، كما أشكر رئيس اللجنة سعادة السيد اريان هامبورغر، ونائبي الرئيس السيد خير الدين رامول والسيد محمد جباري على جهودهم في إكمال عمل اللجنة بنجاح. وأوجه شكري أيضا إلى السيدة مرغريت كيلي أمينة اللجنة الثانية، والسيد فلاديمير زلينوف، والسيدة مارتيزا ستروينبرغ وبقية أعضاء الأمانة على ما قدموه من مساعدة وما أبدوه من تفان.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إذا لم يكن هناك أي اقتراح في إطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الثانية المعروضة عليها اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وعلى ذلك ستكون البيانات قاصرة على تعليل التصويت. فمواقف الوفود فيما يتعلق بتوصيات اللجنة الثانية قد تم إيضاحها في اللجنة وهي مبينة في المحاضر الرسمية ذات الصلة. وأود أن أذكر الأعضاء بأنه بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ وافقت الجمعية العامة على أن:

"تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة".

وأود أن أذكر الوفود أيضا بأنه وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ تحدد مدة الكلمات التي تلقى تعليلا للتصويت بعشر دقائق للكلمة الواحدة، وتدلي بها الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ في البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الثانية، أود أن أبلغ ممثلي الدول بأننا سنشرع في البت في هذه التوصيات بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة الثانية. وهذا يعني أنه في الحالات التي أجري فيها تصويت مسجل فإننا سنفعل نفس الشيء هنا. وآمل أن نعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدت بدون تصويت في اللجنة الثانية.

البند ٩٤ من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي

تقرير اللجنة الثانية (A/51/602)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشاريع القرارات الستة التي أوصت بها اللجنة الثانية في الفقرة ٣٨ من تقريرها وفي مشروع المقرر الموصى به في الفقرة ٣٩ من نفس التقرير.

تنتقل الجمعية العامة أولا إلى مشروع القرار الأول المعنون "تعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية".

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٦٤/٥١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني عنوانه "التدفقات الصافية والنقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو".

وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٦٥/٥١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثالث عنوانه "التكامل المالي العالمي وتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز".

وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثالث بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٦٦/٥١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الرابع عنوانه "التجارة الدولية والتنمية".

وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الرابع بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٦٧/٥١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الخامس عنوانه: "بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية".

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الخامس بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل نفس الشيء؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٦٨/٥١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار السادس عنوانه "السلع الأساسية".

وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار السادس بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٦٩/٥١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر المعنون "الوثائق المتصلة بالمسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي"، الذي أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ٣٩ من التقرير. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تعتمد مشروع المقرر هذا؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل البرازيل الذي يرغب في الإدلاء ببيان تعليلا للتصويت بعد التصويت.

السيد فلورينسيو (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشرفني أن أتكلم نيابة عن الأرجنتين وأوروغواي وباراغواي وبوتسوانا وبوليفيا وتايلند وجنوب أفريقيا وسنغافورة وشيلي وليسوتو وموزامبيق والبرازيل.

وأود أن أعقب باختصار على القرار ١٦٧/٥١ المتعلق بالتجارة الدولية والتنمية، الذي اعتمدته الجمعية العامة توا. يؤيد هذا القرار نتائج مؤتمر الأمم المتحدة التاسع للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، ويعرب عن الإرادة السياسية والمسؤولية لدى الدول الأعضاء بالنسبة لتنفيذ الالتزامات التي اتفق عليها، بينما يرحب بالعرض السخي المقدم من تايلند لاستضافة الدورة العاشرة للأونكتاد في عام

٢٠٠٠. وهو يعترف بالإصلاحات بعيدة المدى التي تم تنفيذها عملا بإعلان مؤتمر ميدراند، الذي اشتمل على برنامج عمل الأونكتاد، وآليته الحكومية الدولية، وإصلاح أمانته، وتعاونه مع المنظمات الأخرى.

وهو أيضا يرسل رسالة واضحة مفادها أنه ينبغي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) أن يركز الآن على تنفيذ برنامج عمله الموضوعي ويجب أن يعاد استثمار الوفورات المحققة نتيجة عقد الدورة التاسعة للأونكتاد في المجالات ذات الأولوية في عمل الأونكتاد.

وفيما يتصل بنظام التجارة المتعدد الأطراف يشدد القرار على الحاجة الملحة لمواصلة تحرر التجارة في البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو ومن ثم تحسين إمكانية وصول صادرات البلدان النامية، ويؤكد على أهمية المؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية، المعقود في سنغافورة.

ويشدد أيضا على أهمية تنفيذ اتفاقات جولة أوروغواي تنفيذا كاملا ومستمرا ومخلصا وفي آوانه وضرورة اتباع نهج متوازن فيما يتعلق بخطة العمل التي تنطوي عليها الاتفاقات، بالإضافة إلى نهج متكامل لمسائل البيئة، والتجارة والتنمية.

وهذه هي المرة الأولى في تاريخ الأمم المتحدة التي تشترك فيها بلدان نامية ومتقدمة النمو في تقديم مشروع قرار يتعلق بالتجارة والتنمية. ويعكس التأييد الواسع الذي حظي به المشروع مدى حيوية وأهمية المشاركة العالمية من أجل النمو والتنمية.

ونخص بالشكر البلدان التي اشتركت في مشروع قرار مجموعة الـ ٧٧ هذا، وهي الاتحاد الروسي، واستراليا، وبيلاروس، وتركيا، والمكسيك، والنرويج، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

ويرجع الفضل في هذه النتيجة إلى حد كبير، إلى المشاركة المعززة التي ظهرت في الدورة التاسعة للأونكتاد ونود أن نشكر جنوب أفريقيا، بوصفها البلد المضيف ورئيس الدورة، لبذلهما جميع الجهود اللازمة من أجل تحقيق هذه النتيجة والحفاظ على الزخم الذي ولده توافق الآراء العام في ميدراند.

ويعتبر الاتفاق العريض القاعدة الذي حققناه في هذا القرار مثالا يحتذى به في عمل اللجنة الثانية في المستقبل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٥ من جدول الأعمال

مسائل السياسات القطاعية.

تقرير اللجنة الثانية (A/51/603)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشاريع القرارات التي أوصت بها اللجنة الثانية في الفقرة ١٦ من تقريرها A/51/603 وفي مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٧ من نفس التقرير.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، المعنون" التعاون في ميدان التنمية الصناعية"، بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر (القرار ٥١/١٧٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية أيضا مشروع القرار الثاني المعنون "الأغذية والتنمية الزراعية المستدامة"، بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٧١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر المعنون "تقرير الأمين العام عن استخدام موارد المياه العذبة من أجل الأغذية والإنتاج الزراعي" هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٦ من جدول الأعمال

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي

تقرير اللجنة الثانية (الجزءان الأول والتاسع) (A/51/604 و Add.8).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننظر أولا في الجزء الأول من تقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/51/604. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في الإحاطة علما بالجزء الأول من تقرير اللجنة الثانية؟

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل الآن إلى الجزء التاسع من تقرير اللجنة الثانية الوارد في الوثيقة A/51/604/Add.8.

تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٦ من الجزء التاسع من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "الاتصال لأغراض برامج التنمية في منظومة الأمم المتحدة"، بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٧٢).

(أ) تنفيذ ومتابعة الاتفاقات الرئيسية المعقودة بتوافق الآراء والمتعلقة بالتنمية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثاني) (A/51/604/Add.1)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من الجزء الثاني من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "تنفيذ الالتزامات والسياسات المتفق عليها في الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية وتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٧٣).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٩٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) خطة للتنمية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثالث)(A/51/604/Add.2)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من الجزء الثالث من تقريرها ومشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ٨ من نفس التقرير.

ننتقل أولا إلى مشروع القرار المعنون: "تجديد الحوار بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة"، الذي اعتمدته اللجنة الثانية.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٧٤).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر المعنون "وثيقة متصلة بخطة للتنمية" الذي اعتمدته اللجنة الثانية. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): بهذا نختتم هذه المرحلة من نظرنا في البند الفرعي (ب) من البند ٩٦ من جدول الأعمال.

(ج) دمج اقتصادات البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الرابع) (A/51/604/Add.3)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من الجزء الرابع من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٧٥).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ٩٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(د) السكان والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الخامس) (A/51/604/Add.4)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من الجزء الرابع من تقريرها. لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٧٦).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (د) من البند ٩٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(هـ) المستوطنات البشرية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء السادس) (A/51/604/Add.5)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من الجزء السادس من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني). هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٧٧).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (هـ) من البند ٩٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(و) القضاء على الفقر

تقرير اللجنة الثانية (الجزء السابع) (A/51/604/Add.6)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من الجزء السابع من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٧٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (و) من البند ٩٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ز) التنمية الثقافية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثامن) (A/51/604/Add.7)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٩ من الجزء الثامن من التقرير.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "تقرير اللجنة العالمية للثقافة والتنمية". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٧٩).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ز) من البند ٩٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٧ من جدول الأعمال (تابع)

البيئة والتنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (الجزءان الأول والثامن و A/51/605 و Add.7)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في الاحاطة علما بالجزأين الأول والثامن من تقرير اللجنة الثانية بشأن البند ٩٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(أ) تنفيذ مقررات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثاني) (A/51/605/Add.1)

تقرير اللجنة الخامسة (A/51/722)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من الجزء الثاني من تقريرها.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/51/722.

وقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "وضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٨٠).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٩٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ب) عقد دورة استثنائية لغرض اجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثالث) (A/51/605/Add.2)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من الجزء الثالث من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٨١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٩٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ج) تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الرابع) (A/51/605/Add.3)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من الجزء الرابع من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "اتفاقية التنوع البيولوجي". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٨٢).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ٩٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(د) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الخامس) (A/51/605/Add.4)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من الجزء الخامس من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٨٣).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (د) من البند ٩٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(هـ) حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

تقرير اللجنة الثانية (الجزء السادس) (A/51/605/Add.5)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٧ من الجزء السادس من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥١/١٨٤).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (هـ) من البند ٩٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(و) العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء السابع)(A/51/605/Add.6)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ٨ من الجزء السابع من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٨٥/٥١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (و) من البند ٩٧ من جدول الأعمال وكذلك البند ٩٧ من جدول الأعمال في مجمله؟

تقرر ذلك.

البند ٩٨ من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (تابع)

تقرير اللجنة الثانية (A/51/606)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٢ من تقريرها ومشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ١٣ من نفس التقرير.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار، المعنون "التقدم المحرز حتى منتصف العقد نحو تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٧/٤٥ المتعلق بمؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل"، بدون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٨٦/٥١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن الى مشروع المقرر المعنون "تقرير بشأن أنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر.

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بذلك نختتم هذه المرحلة من نظرنا في البند ٩٨ من جدول الأعمال.

البند ٩٩ من جدول الأعمال

التدريب والبحث

تقرير اللجنة الثانية (A/51/607)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروعي القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة في الفقرة ١٥ من تقريرها.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، المعنون "جامعة الأمم المتحدة"، بدون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٨٧/٥١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثاني، المعنون "معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث"، بدون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٨٨/٥١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٢ من جدول الأعمال (تابع)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (A/51/601)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في ثلاثة مشاريع قرارات أوصت بها اللجنة الثانية في الفقرة ٢٤ من تقريرها ومشروعي مقررين أوصت بهما اللجنة في الفقرة ٢٥ من نفس التقرير.

سأطرح توصيات اللجنة الثانية على الجمعية العامة الواحدة تلو الأخرى. وبعد البت فيها جميعا، ستتاح للممثلين الفرصة مرة أخرى لتعليل تصويتهم.

لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول، المعنون "الترتيبات المؤسسية لتنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٨٩/٥١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار الثاني بعنوان "السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة، بما فيها القدس، والسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، اكوادور، مصر إريتريا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، ايسلندا، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوزبكستان، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة، فانواتو.

الممتنعون: جزر البهاما، بربادوس، بيلاروس، الكونغو، كوت ديفوار، كرواتيا، إستونيا، فيجي، غامبيا، جورجيا، غرينادا، كينيا، لاتفيا، ليبريا، ليتوانيا، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بالاو، باراغواي، أوكرانيا، أوروغواي.

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٣٣ صوتا مقابل ٣ أصوات مع امتناع ٢١ عضوا عن التصويت (القرار ١٩٠/٥١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الثالث، المعنون "إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١٩١/٥١).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن الى مشروعي المقررين الواردين في الفقرة ٢٥ من التقرير.

مشروع المقرر الأول بعنوان "الوثائق المتعلقة بتقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر الأول؟

اعتمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر الثاني بعنوان "برنامج عمل اللجنة الثانية لفترة السنتين ١٩٩٧ - ١٩٩٨".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر الثاني؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في الإدلاء ببيانات لتعليل مواقفهم.

السيد روبنسون (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ترحب الولايات المتحدة بالموافقة اليوم على إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية. إن هذا الإنجاز ثمرة الجهود التي بذلتها الولايات المتحدة وعدد كبير من المشاركين في تقديم مشروع القرار للحث على اتخاذ إجراء دولي فوري وفعال لمكافحة الفساد والرشوة لدى المسؤولين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية. وأشكر جميع المشاركين في المشروع على اسهاماتهم القيمة، وكذلك العديد من الوفود الأخرى التي شاركت على نحو بناء في صياغة القرار.

وفي الخطاب الذي ألقاه الرئيس كلينتون في الدورة الخمسين للجمعية العامة، دعا المجتمع الدولي والأمم المتحدة الى اتخاذ إجراء ضد التهديدات الجديدة لأمننا المشترك الناشئة في عصر العولمة. إن الفساد والرشوة أحد هذه التهديدات. وسواء كان الفساد ناشئا عن المخدرات أو الإتجار بالأسلحة أو عن المعاملات التجارية القانونية، فلا بد من القضاء عليه.

وتعتبر الموافقة على هذا الإعلان بتوافق الآراء، في المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي الجمعية العامة الآن، دليلا على التسليم على نطاق العالم بأن هناك خطوات عاجلة مطلوبة للحد من هذه الممارسة المفسدة.

إن الرشوة تؤدي إلى عدم استقرار الأسواق وتعطل الأداء الاقتصادي في كل من البلدان النامية والمتقدمة. ووسيلتها ابتزاز الأموال بدلا من النوعية، والأداء والملاءمة مع متطلبات الأسواق العالمية. وتقوض الرشاوي المساءلة الديمقراطية. وتزداد الحكومات الضعيفة ضعفا نتيجة للفساد، وتتعرض الديمقراطيات الجديدة للخطر. وأخيرا، تخلق الرشوة حاجزا أمام المنافسة والتجارة الحرة مما يلحق الضرر بالشركات التي ترفض الانخراط في تلك الممارسة. وكأننا نعاقب الشركات التي تتوخى الممارسات المشروعة في أعمالها.

ويحتج الكثيرون بأن الرشوة هي من الممارسات التجارية الشائعة على الصعيد الدولي. إلا أن هناك شواهد اليوم على أن هناك اتجاها نحو التغيير. وتعمل الأمم المتحضرة سويا من أجل رفع المعيار الأخلاقي، ومن أجل أن تقول "نعم" للتجارة الأمينة والنزيهة وأن تقول "لا" للممارسات الفاسدة.

ويعتبر التزام الولايات المتحدة بالنسبة لهذا الجهد التزاما طويل الأمد. وقد كان قانون الممارسات الفاسدة الأجنبية عندنا، الذي صدر منذ عقدين تقريبا، أول ضربة رئيسية ضد الرشوة في المعاملات التجارية الدولية.

ومنذ سنتين، قامت الولايات المتحدة بقيادة الجهد في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، الذي أسفر عن توصية تلك المنظمة بشأن الرشوة في المعاملات التجارية الدولية، وكانت انطلاقة مرموقة في المعركة ضد الفساد. وتطالب التوصية الدول الأعضاء باتخاذ خطوات ملموسة وهامة لمكافحة الرشوة. وقد أدت المفاوضات الناجحة التي توجت بتوصية عام ١٩٩٤ إلى تحريك مبادرات مختلفة في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وفي محافل أخرى. وفي نيسان/أبريل، اتفقت دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية على إلغاء خصم الرشاوي التي تدفع للموظفين الأجانب من الوعاء

الضريبي. وفي أيار/مايو، التزم وزراء منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية من حيث المبدأ بتجريم الرشوة في المعاملات التجارية الأجنبية، وذلك بطريقة فعالة ومنسقة، والنظر في مقترحات محددة لتحقيق هذا الهدف في الاجتماع الوزاري في أيار/مايو ١٩٩٧، بتحقيق هذا.

وفي هذا المجال، أبرمت منظمة الدول الأمريكية في آذار/مارس من هذه السنة اتفاقية مكافحة الفساد بين الدول الأمريكية. وتعتبر الاتفاقية بمثابة إعلان سياسي قوي صادر من زعماء المنطقة بأنها لن تسمح بعد ذلك بالآثار المدمرة التي يجلبها الفساد على الأسواق الحرة والنظام الديمقراطي.

وقد انضمت المؤسسات المالية الدولية أيضا إلى الكفاح ضد الفساد والرشوة. فقد تكلم كل من المدير التنفيذي لصندوق النقد الدولي ورئيس البنك الدولي للإنشاء والتعمير بشأن دوري مؤسستيهما في هذا الجهد. وفي أيلول/سبتمبر أصدرت اللجنة المؤقتة إعلان الشراكة من أجل النمو العالمي المستدام، الذي طالب بتعزيز الإدارة الصالحة وملاحقة الفساد.

وأخيرا، يسعد وفدي أن يبدأ هذا العمل في المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ونعتقد أن أفضل طريقة فعالة لإعادة تنشيط المجلس الاقتصادي والاجتماعي هو أن يتناول المجلس المسائل الصعبة عبر القطاعات التي تتصل بواقعنا المعاش كالتي نتصدى لها الآن.

إن الإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة اليوم هو أول بيان عالمي حقا يعلن عن عزم المجتمع الدولي على إزالة هذه الممارسة. ونحن نطالب الحكومات بتنفيذ أحكام هذا القرار بسرعة وعلى نحو فعال، وتأييد العمل الفعال في المحافل الإقليمية والعالمية الأخرى لمكافحة ممارسات الفساد في المعاملات التجارية الأجنبية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لممثل ايرلندا، الذي سيتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

السيد مورفي (ايرلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إننا نؤيد بقوة، كما أشار الاتحاد الأوروبي بمناسبة اعتماد قرار مماثل في الدورة المستأنفة أخيرا للمجلس الاقتصادي والاجتماعي مؤخرا - وتوجد نسخ من البيان الصادر بهذه المناسبة متاحة في القاعة - روح مشروع القرار الثالث الوارد في الوثيقة A/51/601 (القرار ٥١/٧١)، ولهذا شاركنا في توافق الآراء العام بشأن هذا النص.

ويرى الاتحاد الأوروبي، أن تجريم الفساد، ولا سيما الفساد في جوانبه الدولية، مسألة معقدة. وإن أية محاولة للقضاء عليه تتطلب، أساسا، دراسة شاملة للمسألة من جانب الخبراء القانونيين. ويجب أن تتضمن تلك الدراسة، لا محالة، دراسة مختلف الطرق التي يمكن عن طريقها مواجهة المشكلة بأكبر قدر من الفعالية، بما في ذلك احتمال إجراء مفاوضات خاصة بشأن وضع صكوك دولية مناسبة. والاتحاد الأوروبي يقف على أهبة الاستعداد ليستكشف بنشاط، مع جميع المشاركين كيفية قيام الأمم المتحدة بدفع هذه المسألة على نحو أكثر فعالية. وفي هذا السياق، نحن نؤمن إيمانا راسخا بأن لجنة مكافحة الجريمة والعدالة الجنائية هي أنسب محفل يمكن أن يتخذ فيه إجراء.

وكما أشار الاتحاد الأوروبي خلال المفاوضات المؤدية إلى اعتماد النص الحالي، توجد لدينا بعض الشواغل المعينة فيما يتعلق به. إننا نعتبر بصفة خاصة أن التعريفات القانونية لا يجب أن تدرج في إعلان سياسي، لا سيما وهي تختلف عن النصوص المتفق عليها بالفعل في محافل أخرى. ومن رأينا، أن أحكام النص المعتمد الآن لا تستبق الحكم على أية مفاوضات قادمة في هذا المضمار.

السيد بيتريلا (الارجنتين) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): أود بالنيابة عن حكومة الأرجنتين، أن أعرب عن ارتياحنا إزاء الموافقة على إعلان مكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية. إن اعتماد هذه الوثيقة إنما هو تتويج لعملية بدأت منذ سنوات في هذه المنظمة وأيدتها الأرجنتين تأييدا قويا منذ بدايتها.

إن اعتماد هذا الإعلان يقف شاهدا على ما تتمتع به الأمم المتحدة من إمكانية متزايدة كمحفل لمناقشة وتطوير أفكار تصبح بعد ذلك ملزمة للبلدان من خلال ما تقوم به الحكومات ذاتها من أعمال أو من خلال الوكالات الدولية المناسبة.

واسمحوا لي بأن أؤكد بصفة خاصة أن الأمم المتحدة قد استجابت بنجاح لمكافحة الفساد من مختلف الزوايا. فقد درس الموضوع في المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفي اللجنة الثالثة، وفي اللجنة الثانية، وفي اللجنة السادسة. وقد توصلت جميع هذه المحافل إلى قناعة بأن الفساد لا يقوض نظام الحكم النيابي فحسب، ولكنه يؤدي إلى زيادة المصاعب في التجارة، ويولد زيادات عشوائية في التعريفات، ويشيع الاضطراب في الاستثمارات، وبالتالي يضعف التنمية الشاملة، بما يضر بالشعب. وبعبارة أخرى، فإن الفساد ظاهرة تضر في نهاية المطاف بحقوق الإنسان الأساسية.

وقد حفز هذا الاعتبار تأييد الأرجنتين لمبادرات تعمل بنشاط على اقتلاع جذور الفساد من خلال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة الدول الأمريكية، والأمم المتحدة والهيئات المعنية الأخرى بالمشكلة. وعلاوة على ذلك، كان هذا هو السبب الأساسي الذي جعل حكومتنا تقوم بإنشاء مكتب مركزي للأخلاقيات واعتماد مدونة أخلاقيات لموظفينا العموميين.

تولى السيد فان دونم مبندا (أنغولا)، نائب الرئيس، الرئاسة.

وبهذه الطريقة نوفي بالتوصية الواردة في القرار الذي اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي مؤخرا، والذي يتضمن في مرفقه مدونة قواعد السلوك العالمية للمسؤولين العموميين.

السيد فيفاز (فنزويلا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): إن حكومة فنزويلا، باعتبارها أحد المقدمين الأصليين للقرار الذي اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي قبل أسابيع قليلة، مسرورة جدا لاعتماد هذا النص في الجمعية العامة في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال. وإننا مقتنعون بأن اعتماد إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية يمثل خطوة هامة يخطوها المجتمع الدولي إلى الأمام، لأن مكافحة جميع أشكال الفساد والرشوة والممارسات غير القانونية ذات الصلة يجب أن تكون شاملة وتتطلب عملا متضافرا تقوم به جميع الدول. ويحدونا الأمل في أن يوفر هذا الإعلان الأساس الذي يمكن أن توضع عليه تدريجيا اتفاقية عالمية لمكافحة آفة الفساد القاتلة.

ولا تفوتنا هذه الفرصة للإعراب عن ارتياحنا إزاء المبادرة التي اتخذتها الولايات المتحدة والدعم القوي الذي قدمته وفود عديدة في متابعة هذه الممارسة في السياق المتعدد الأطراف للأمم المتحدة، الأمر الذي يعزز الاتفاقات التي تم التوصل إليها على الصعيد الإقليمي في مؤتمر كراكاس للدول الأمريكية بشأن الفساد، وهو المؤتمر الذي رعته منظمة الدول الأمريكية وعقد في آذار/مارس ١٩٩٦.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في فصول تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي المخصصة للجنة الثانية؟

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الثانية.

البند ٩٨ من جدول الأعمال (تابع)

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لعمليات منظمة الأمم المتحدة للطفولة

مشروع قرار A/51/L.59

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لممثل رومانيا ليقوم بعرض مشروع القرار A/51/L.59.

السيد غوريتا (رومانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يشرفني أن أقوم بالنيابة عن عدد كبير من المقدمين، بعرض مشروع القرار المعنون "الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لعمليات منظمة الأمم المتحدة للطفولة" الوارد في الوثيقة A/51/L.59.

إن منطوق مشروع القرار يهنئ منظمة الأمم المتحدة للطفولة بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لإنشائها ويشيد بالمنظمة لما قدمته من إسهام هام خلال الخمسين

سنة الأولى من عمرها في تعزيز بقاء الأطفال ونمائهم وحمايتهم، ولمناصرتها لحقوق الأطفال.

إن النص القصير لمشروع القرار هذا وراءه قصة طويلة ومؤثرة من الجهود المكرسة والدؤوبة في خدمة الأطفال في جميع أنحاء العالم. وقصة منظمة الأمم المتحدة للطفولة تدور حول الأطفال الذين امتدت إليهم في وقت من الأوقات من حياتهم يد فريدة من نوعها من منظمة تحاول الوفاء بمهمتها الإنسانية النبيلة. وموضوع هذه القصة ليس منظمة الأمم المتحدة للطفولة نفسها، بل حياة الأطفال المعوزين، بصرف النظر عن لونهم أو عقيدتهم أو جنسيتهم، والعمل الذي تحقق على الرغم من دعاة الفرقة الكثيرين في عالم يعج بالاضطراب.

إن الإنجازات التي حققتها منظمة الأمم المحدة للطفولة ليست ميداليات تقدم تعبيرا عن حسن نية دولية، وإنما هي واجب أساسي يقع على عاتق الأسرة الدولية. إن جميع ما أنجز ليس كافيا على الإطلاق. ليس أسهل من الحديث عن المساعدة على تحسين حياة الأطفال. ولكن لا يوجد شيء في الواقع أكثر تحديا وأكثر تعقيدا. والجزء البسيط الوحيد في هذه العملية هو أن كل واحد يوافق في هذه الأيام على أن الأطفال لهم الحق في تلقي تلك المساعدات. وحسبما ينص إعلان حقوق الطفل فإن:

"الإنسانية مطالبة بمنح الطفل خير ما لديها".
(القرار ١٣٨٦ (د - ١٤)، الفقرة الخامسة من الديباجة)

من السهل التحدث كثيرا عما يجب أن نفعله لبقاء الأطفال ونمائهم وحمايتهم. ولكن الجمعية العامة مدعوة اليوم، لا إلى مجرد الاعتراف بدور منظمة الأمم المتحدة للطفولة في خدمة أطفال العالم والثناء عليه، وإنما إلى تشجيعها حتى على تقديم ما هو أفضل في المستقبل. ومشروع القرار الذي سنعتمده هو رمز متواضع لاحترامنا ودعمنا لها. وأود أن أشكر مقدمي مشروع القرار الآخرين الذي انضموا إلينا بعدد كبير.

وقبل أن أختتم كلامي، يسرني أن أبلغ الجمعية العامة بأن البلدان التالية أضافت اسماءها إلى قائمة مقدمي مشروع القرار: الاتحاد الروسي، إريتريا، استراليا، اسرائيل، انتيغوا وبربودا، اندونيسيا، أوكرانيا، إيران، أيسلندا، ايطاليا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلغاريا، بنما، بوتسوانا، بولندا، تونس، الجزائر، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جيبوتي، رواندا، زمبابوي، سان مارينو، سانت كيتس ونيفيس، السنغال، شيلي، عمان، غابون، غامبيا، غرينادا، غينيا، غينيا - بيساو، فييت نام، كازاخستان، الكونغو، لبنان، لختنشتاين، ليبريا، ليتوانيا، مالطة، مدغشقر، المملكة المتحدة، منغوليا، موزامبيق، ميانمار، نيبال، النيجر، نيوزيلندا، اليابان.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/51/L.59.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر أن تعتمد مشروع القرار A/51/L.59؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٩٢/٥١).

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٦ من جدول الأعمال (تابع)

الحالة في البوسنة والهرسك

مشروع القرار (A/51/L.62)

السيد نوبيلو (كرواتيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): اليوم، بعد مرور أربع سنوات على أول مناقشة تجريها الجمعية العامة حول هذا البند، نجد أنفسنا أخيرا أمام وضع جديد ومبشر بالخير فقد أصبحت البوسنة والهرسك اليوم بلدا خاليا من العنف المريع الذي صدم العالم، وباتت تتمتع بسلم نسبي يرحب به العالم بأكمله. وأصبحت أيضا، من نواح عديدة، بلدا جديدا، باسم جديد وهياكل داخلية جديدة وحكومة جديدة. وبالرغم من أن ذلك البلد لا يزال يواجه صعوبات مختلفة في تنفيذ اتفاق السلام، فإن هناك أملا قويا في صون السلم الحالي وفي حسم جميع المشاكل المعلقة والمحتملة من خلال المفاوضات وليس بالعنف كما كان الحال في الماضي.

إن هـذا الوضـع الجديـد والواعد يدفعنا بصورة طبيعية إلى التطلع نحو المستقبل والميل إلى التغاضي عن الماضـي المريـر. ولكن كرواتيا وإن كانت تفضل أيضا التطلع إلى المستقبل، لا بد لها أيضا من أن تمعن النظر في الماضي. فبالنسبة لبلدنا الذي عانى من نفس أسباب العـدوان ومـن بعض نفس العواقـب التي عانت منها البوسنـة والهرسك، فـإن هناك بعض العناصر البالغة الأهمية من الماضي التي يجب عدم نسيانها أو التعتيم عليها لأغراض المجاراة السياسية لدى الانطلاق من نقطة مرجعية جديدة. وربما يؤدي تغاضينا عن الماضي أيضا إلى فتح الباب أمام الأجيال المقبلة للعودة إلى العنف بغضب ليس في محله وعلى أساس فرضيات كاذبة.

والأهـم من كل شـيء، لا يمكـن للجمعية العامة أن تتغاضـى عـن المحـاولات التـي يرجح القيام بها في المستقبل لتغييـر تعريـف أسباب هذا النزاع وأبعاده المكلفة أو تحديد المعتدي والضحية، أو أن تقبل بهذه المحاولات. لقد شهدنا في الماضي محاولات كثيرة للغاية للمساواة بين المعتدي والضحية وتعليل التوسع عن طريق العنف على أساس روح القومية الدفاعية.

كذلك لا يمكن للجمعيـة العامة أن تتغاضى عن الدور الإيجابي الذي اضطلعت به كرواتيا فيما يتصل بالبوسنة والهرسـك. فقد كانت كرواتيـا أول من نظـم الدفاع عن البوسنة والهرسك بالاشتراك مع السلطات الحكومية التـي تشاركنا النظـرة التطلعية في البوسنة والهرسك، وبالتالـي أنقذت ذلك البلد في عام ١٩٩٢ من الاجتياح التام. وفي العام الماضي، قامت كرواتيا بالتحرك مرة أخرى استجابة للنداءات الموجهة من السلطات المختصة في البوسنة والهرسك. فأولا، في شهر آب/أغسطس، أنقذت المنطقة الآمنة في بيهاتش من نفس مصير سريبرينيتسا، وبعد ذلك في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر أقامت التوازن في البوسنة الذي هيأ الساحة للسلم الحالي.

وعلاوة على ذلك، وعبر السنوات الخمس الماضية، أنفقت الحكومة الكرواتية موارد تزيد بالنسبة للفرد عما أنفقته أية حكومة أخرى لتوفير الأمن وتلبية احتياجات أكثر من ٨٠٠ ٠٠٠ لاجئ بوسني ممن عبروا حدود كرواتيا خلال ذلك الوقت. وبنهاية هذه السنة ستكون الحكومة قد أنفقت ما يقرب من بليون دولار لرعايتهم - حوالي ٥٦٠ مليون دولار من المخصصات المباشرة في الميزانية. وعلاوة على ذلك، لا تزال تقوم برعاية ١٨٠ ٠٠٠ لاجئ بوسني، علاوة على ٢٠٠ ٠٠٠ من المشردين الكروات يين.

إن الدور الإيجابي الذي اضطلعت به كرواتيا في البوسنة يظل محجوبا عادة وراء ظلال القتال الذي وقع بين الطائفتين البوسنية والكرواتية في وسط البوسنة في عام ١٩٩٣. إن هذا التطور المؤسف لا يمكن النظر إليه دون مراعاة مسألتين هامتين. أولا، أن السبب المباشر للصراع يعود إلى وضع لا يحتمل للموارد الشحيحة تعين فيه على ثلاثة أرباع سكان البوسنة والهرسك العيش على ربع مساحة أراضيها. وثانيا، إن العبء الجسيم للاجئين والتهديد العسكري الذي يشكله النزاع على الساحل الدلماسي الاستراتيجي أصبحا في النهاية مسألة خطيرة على الأمن الداخلي لكرواتيا وسيادتها، مما فرض عليها عند تلك النقطة أن ترد، وبالتعاون في نهاية المطاف مع المجتمع الدولي.

وفي المستقبل، وكما ذكر وزير خارجيتنا في مؤتمر باريس في الشهر المنصرم، تنوي كرواتيا أن تتراجع تدريجيا عن القيام بدور نشط في هذه المسألة. فقد اضطرت كرواتيا، عبر السنوات الخمس الماضية، وبسبب عدم الاستقرار الخطير في البوسنة والهرسك وعدم وجود توافق دولي في الآراء على الوسيلة السليمة لتحقيق الاستقرار، إلى التحرك بتلك الطريقة من أجل حماية وجودها واستقرارها الداخلي.

ونحن نعتقد أن الهيكل الداخلي الجديد للبوسنة والهرسك يوفر، في ظل الظروف الحالية، آلية مقبولة، وربما تكون أفضل آلية ممكنة، لتحقيق الاستقرار في ذلك البلد. ويمكن تعزيز هذا الاستقرار عن طريق ربط الاتحاد بالهياكل الاقتصادية والأمنية الأوروبية. ولكن إذا حاول أي من الأطراف تغيير الهيكل الداخلي الحالي فقد يكون عدم الاستقرار هو النتيجة. وإن عدم الاستقرار في البوسنة والهرسك يظل دوما تهديدا خطيرا لأمن كرواتيا الداخلي بسبب العلاقة الجيوسياسية الفريدة بين البلدين. وإذا عادت حالة عدم الاستقرار، فإن كرواتيا ستعمل دوما على حماية أمنها وسيادتها، ولكنها ستنشد أولا تعاون المجتمع الدولي.

وفي الوقت الراهن، تعتبر كرواتيا عقد الانتخابات المحلية أهم خطوة مقبلة في عملية إعادة توحيد ذلك البلد. وقد يكون انتخاب السلطات المحلية الجديدة والمختارة شعبيا، والتي تحظى بالتأييد المشروع من المجتمع الدولي، الأداة الوحيدة لإعادة تنشيط المحاولات الماضية لإعادة اللاجئين والمشردين إلى ديارهم. فعودة عدد كبير من اللاجئين والمشردين هو بالطبع الطريقة المثلى لإعادة توحيد البوسنة والهرسك.

إن عودة اللاجئين أمر هام أيضا بالنسبة لكرواتيا بسبب ما يمثلونه من عبء هائل أشرت إليه من قبل. وللأسف، فإن عدد اللاجئين البوسنيين الذين عادوا في العام الماضي إلى البوسنة لا يتجاوز ٣٦ ٠٠٠ لاجئ، وقليل منهم عادوا إلى المناطق البوسنية أو المناطق البوسنية الخاضعة للسيطرة الصربية.

إن عودة اللاجئين تشكل أيضا مفتاح نجاح الاتحاد الفيدرالي. وما لم يعد ٠٠٠ ١٣٠ كرواتي بوسني إلى المناطق التي يسيطر عليها البوسنيون في وسط البوسنة، فإن الكروات البوسنيين لن يكون لديهم الحافز الكافي لتقاسم السلطة في الاتحاد. إن منطقة وسط البوسنة، وهي موطن ثلث السكان الكروات البوسنيين، ومعظمهم الآن مقتلعون منها، هي في الحقيقة مفتاح نجاح الاتحاد.

وفي الوقت الراهن، فإن سبب عدم عودة الكرواتيين إلى وسط البوسنة لا يرجع لعرقلة السلطات المحلية غير الشرعية فحسب، بل أيضا للتوزيع غير المنصف للمساعدة الدولية في تلك المنطقة، ولعدم قيام المحكمة الجنائية الدولية بإجراء أي تحقيق في جرائم الحرب التي ارتكبت ضد الكرواتيين في وسط البوسنة.

وقد علمت حكومتي من حكومة عضو في فريق الاتصال بأن ٩٧ في المائة من المعونة المقدمة إلى البوسنة يجري توزيعها من خلال السلطات البوسنية. وإذا كانت هذه المعلومات صحيحة، فإن طريقة التوزيع هذه غير مقبولة.

إن الفشل في إجراء التحقيقات وملاحقة الأشخاص المسؤولين عن الجرائم المرتكبة ضد الكرواتيين في وسط البوسنة يثير الشعور الجماعي بالذنب ويثبط المصالحة الضرورية. وإلى حين اتخاذ الإجراءات لعكس هاتين العمليتين، فإن الكرواتيين لن يشعروا بالأمن في العودة إلى وسط البوسنة. وقد يكون الكروات البوسنيون، وفقا لاستقصاء قامت به حكومة غربية موثوقة، أكثر مجموعة عانت من الإصابات الشخصية من بين المجموعات الثلاث في البوسنة. وهذا ينطبق بشكل خاص على الكرواتيين في وسط البوسنة، الذين كانوا محاصرين لسنوات من قبل جيشين. وللأسف، لم توجه المحكمة اتهاما لأي مرتكب لجريمة ضد هذه المجموعة الفرعية الإقليمية، في حين أن هذه المجموعة تضم أكبر عدد ممن وجهت المحكمة إليهم اتهامات - ١٥ شخصا - من بين جميع المجموعات الفرعية الإقليمية. وهذا أيضا يثير بالفعل قلقا شديدا.

وهناك عنصر آخر أدى إلى بطء تنفيذ الاتحاد يتصل بالنقص الشديد في أماكن العمل والحياة بالنسبة للكرواتيين في سراييفو، عاصمة الدولة والاتحاد. إذ يعيش أقل من ٥ في المائة من إجمالي السكان الكروات في البوسنة حاليا في سراييفو؛ واذا كان الكروات سيشاطرون على نحو متكافئ في أعمال الاتحاد، فإننا يجب أن نجد لهم فورا مكانا للعيش والعمل في سراييفو. وهذا هو السبب الذي من أجله يدعو وفدي بنشاط إلى أن تتضح هذه المسألة في مشروع القرار المتصل بهذا البند من جدول الأعمال.

لقد أدرجت الصياغة التي اقترحناها في الفقرة ١٢ من مشروع النص الحالي؛ وبموجبها:

"تحث [الجمعية العامة] المنظمات الدولية ذات الصلة على النظر في تقديم المساعدة للوفاء باحتياجات المؤسسات المشتركة الجديدة في البوسنة والهرسك في سراييفو، عاصمة دولة واتحاد البوسنة والهرسك من الهياكل الأساسية". (A/51/L.62، الفقرة ١٢)

ونشكر الجمعية العامة على تأييدها بشأن هذه المسألة الحيوية، كما نشعر بالامتنان كثيرا للمشاركين في مشروع القرار والوفد البوسني على تأييده لنصنا، رغم أننا لم نشارك في تبني مشروع القرار. وترتبط مشاركتنا بالتأييد الكامل لمشروع القرار من جانب الرئاسة

البوسنية. ونحن نؤيد تماما مشروع القرار، وسوف نصوت مؤيدين له، ولكننا نعطي قيمة أكبر للتماسك والتقدم في المؤسسات المشتركة الجديدة في البوسنة والهرسك، وسوف ننتظر موقف الرئاسة قبل تبني النص.

السيد بوهايفسكي (أوكرانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أخيرا، يمكن للمجتمع الدولي أن يتنفس الصعداء. فبعد سنة من توقيع اتفاق السلام في باريس في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، يمكننا أن نقول بكل تأكيد أن آخر حروب فترة الحرب الباردة في وسط أوروبا قد انتهت الآن. وليس سرا أن أسباب الحرب تكمن بعمق في الطابع الشمولي للمجتمع الذي كان موجودا في المنطقة لأكثر من ٥٠ سنة.

وفي نفس الوقت، يتعين علينا أن ندرك أنه وإن كانت الحرب قد توقفت في البوسنة، فإن السلم لا يزال بعيدا عن الاستتباب على نحو كامل في البلقان. إذ لا تزال هناك عدة أسباب رئيسية للحرب الأهلية في البوسنة والهرسك يجب إزالتها، وعن طريق الوجود الدولي الملموس والمتواصل، سواء كان عسكريا أو مدنيا، يمكن منع استئناف الأعمال العدائية حتى على نطاق ضئيل.

وفي هذا المقام، نود أن نرحب بنتائج مؤتمر تنفيذ السلم الثاني المعقود أخيرا في لندن، الذي اعتمد خطة توطيد السلم المعروفة بخطة العمل.

وقد حققت قوة التنفيذ المشكلة بموجب قرار مجلس الأمن ١٠٣١ (١٩٩٥) مهمتها بنجاح. ولهذا فنحن نثني على قوة التنفيذ لعملها على استقرار الحالة في المنطقة وتهيئة الظروف العسكرية والسياسية المواتية لإجراء انتخابات حرة في البوسنة والهرسك في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. وقد بدأت المرحلة التالية لعملية السلم في البلقان. ويعتقد وفدنا أن الهدف الرئيسي للوجود الدولي في البوسنة والهرسك هو توطيد هذه العملية وجعلها نهائية ولا رجعة فيها.

لهذا السبب تؤيد أوكرانيا إنشاء قوة التثبيت، تطبيقا لقرار مجلس الأمن ١٠٨٨ (١٩٩٦) الصادر في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، لفترة مخططة تستمر ١٨ شهرا. وهذه البعثة، في رأينا مطلوبة أساسا للعمل كقوة ردع مخولة بسلطة منع الأعمال العدوانية، وتعزيز عملية الحد من الأسلحة، وتقديم دعم واسع النطاق للتعمير المدني، وتعزيز الأمن لاجراء الانتخابات المحلية المقرر إجراؤها في الصيف المقبل.

وفي هذا المقام، أود أن أؤكد على رغبة بلادي في أن تشارك في قوة التثبيت. إن حكومة أوكرانيا، بالرغم من حالة اقتصادية محلية صعبة للغاية، تبذل كل جهد من أجل تخصيص الموارد المالية اللازمة التي ستمكنها من مواصلة الإسهام بكتيبة أوكرانية تخدم حاليا في قوة التنفيذ. وفي نفس الوقت، ننظر في إمكانية تقديم مختلف خدمات القوات المسلحة الأوكرانية بشروط محددة، ولا سيما مختلف أنواع الوحدات الهندسية وخدمات النقل الجوي، بالاضافة إلى قوات بناء السكك الحديدية للمساعدة في أنشطة التعمير في المنطقة.

وإلى جانب بعثة قوة التنفيذ، كان تنظيم وعقد انتخابات عامة في البوسنة والهرسك في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، بالاضافة إلى نتائجها، عملية ناجحة. لقد خلقت الانتخابات الديمقراطية الحرة في البوسنة الأسس الراسخة لتوطيد قيام دولة موحدة. وقد فتحت أيضا الباب لتشكيل مؤسسات مشتركة جديدة في البوسنة والهرسك. وترحب أوكرانيا بإنشاء الرئاسة الجماعية ومجلس الوزراء، وتأمل في أن توجه أنشطتها صوب إعادة بدء علاقات من التعاون للكيانات التي تشكل البوسنة والهرسك، وأن تعمل على نحو فعال لصالح جميع شعوب البوسنة والهرسك.

وفي نفس الوقت، يؤسفنا أن هذه الانتخابات قد أبرزت الخلاف العرقي العميق المتواصل في المجتمع البوسني. ولذلك ينبغي، في المرحلة الحالية، اتخاذ تدابير خاصة لتعزيز الثقة المتبادلة بين المجتمعات العرقية في البوسنة والهرسك. وفي هذا السياق، نعتقد أن عقد مؤتمر يضم جميع القوى المحبة للسلام بين جميع البوسنيين بمن فيهم ممثلو جميع الأطراف، والمجموعات السياسية والشعبية التي تؤيد إعادة تكامل البوسنة والهرسك، سيكون ذا أهمية قصوى.

وفي كثير من الحالات، علمنا التاريخ أن السلم الدائم لن يكتب له البقاء ما لم يكن مصحوبا بالعدالة. وفي رأينا أن نجاح أعمال المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة سيكون أمرا هاما من أجل تحقيق الاستقرار في المنطقة. وينبغي أن تجري المحكمة تحقيقاتها على

أساس محايد وغير متحيز، وهذا هو جوهر العدالة. ففي ظل هذه الظروف وحدها يمكن أن تسهم أنشطتها في تلاحم سكان البوسنة والهرسك سلميا.

ولا يسعنا إلا أن نذكر بمشكلة تجديد حقوق الأقليات القومية التي لا تنتمي إلى كيانات رئيسية مثل السكان من أصل أوكراني. وفي هذا السياق، من المطلوب اتخاذ إجراء فعال لإزالة العقبات التي تعترض العودة المبكرة والآمنة والمنظمة للاجئين والمشردين إلى ديارهم. وفي رأينا أن هناك حاجة إلى تقديم مساعدة دولية من أجل تسهيل عودتهم وإدماجهم، بما في ذلك بناء المنازل والهياكل الأساسية.

إن السلم لن يتحقق بعصا سحرية. ذلك أن بناء السلم عملية صعبة تأخذ وقتا وتتطلب صبرا بالاضافة إلى موارد مالية ومادية. وعلى المدى الطويل، يعتمد السلم الدائم على الرخاء الاقتصادي للمجتمع ولكل فرد من أعضائه.

ويعتقد وفدنا أن التعمير الاقتصادي هو الذي سيحدد في النهاية إمكانية بقاء البوسنة والهرسك موحدة. وينبغي أن تعطى الأولوية في عملية تجديد وتعمير تلك الدولة، إلى المشاريع التي توحد الكيانات وتعزز التعاون الاقتصادي بينها، وغني عن القول أن جميع المجموعات العرقية التي تعيش في البوسنة والهرسك يجب أن تتمتع على نحو متساو بمزايا التعمير الاقتصادي السلمي، بما في ذلك المساعدة المالية الدولية.

وفي هذا المضمار، اسمحوا لي بأن أذكر هذه الجمعية الموقرة بأن الوثيقة الختامية لمؤتمر تنفيذ السلم الأول في لندن، تنص على تهيئة فرص اقتصادية هامة للبلدان المجاورة ليوغوسلافيا السابقة. وفي حقيقة الأمر، فإن الحدود الغربية لأوكرانيا هي أقرب إلى سراييفو منها إلى كييف، عاصمتها.

إننا نعتبر مشاركة أوكرانيا، بالإضافة إلى دول الدانوب الأخرى في عملية التعمير وإعادة بناء اقتصاد البوسنة الذي دمرته الحرب بمثابة تعويض عادل عن بلايين الدولارات التي فقدتها أوكرانيا والدول الأخرى نتيجة لاحترامها الصارم للجزاءات الاقتصادية المفروضة من جانب مجلس الأمن على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)، ويجب أن نأخذ بعين الاعتبار أن أوكرانيا بتحملها هذه الخسائر الاقتصادية، قد أسهمت مباشرة في بدء عملية دايتون.

إن جميع الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لإخماد نار الحرب ستذهب سدى ما لم توجد إرادة سياسية من جانب زعماء الكيانات ولبناء جسر متين للسلام حجرا حجرا. ونفهم كذلك أن المسؤولية الرئيسية عن إحلال سلام دائم في المنطقة وعن تحقيق المصالحة والانتعاش الاقتصادي والسياسي والاجتماعي تقع على عاتق شعوب البوسنة والهرسك. فلنتمن لهم النجاح في هذا المسعى الهام جدا.

السيد كا (السنغال) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): إن الحرب التي دارت رحاها في إقليم يوغوسلافيا السابقة طوال السنوات القليلة الماضية بما رافقها من أهوال ومن تدمير هائل، والعدد الكبير من المشردين، والانتهاكات العديدة لحقوق الإنسان وكرامته، كانت أحلك فصول التاريخ الحديث وأكثرها مأساوية.

إن شعوب البوسنة والهرسك، بعدما كانت مثالا رائعا على مدى السنين للتعايش والتفاعل في وئام بين الأعراق وبين الأديان، فرض عليها للأسف أن تدفع ثمنا باهظا لهذه الحرب. وغني عن القول إن المجتمع الدولي أحس براحة كبيرة عندما أعلن في دايتون يوم ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ عن إبرام الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك، وعندما وقعته أطراف الصراع في باريس يوم ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وفي سنة واحدة، وبفضل الجهود الجديرة بالثناء التي بذلها المجتمع الدولي بأسره، تم إحراز تقدم كبير على طريق صون وتعزيز السلام الذي كان - رغم عيوبه - بعيد المنال جدا قبل التوقيع على اتفاقات دايتون.

لقد أعرب مجلس الأمن يوم ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ في قراره ١٠٣١ (١٩٩٥) عن ارتياحه لنشر قوة التنفيذ المتعددة الجنسيات في البوسنة والهرسك. ولقد مكن وجود تلك القوة، إلى جانب فرقة عمل الشرطة الدولية، من تهيئة ظروف مؤاتية للعودة بدرجة معينة إلى الحياة الطبيعية، حتى ولو توجب علينا أن نؤكد أنه لا يزال يتعين القيام بعمل كثير. وفي الواقع، حصلت أحداث

ايجابية عديدة. فقوة التنفيذ المتعددة الجنسيات تضمن بالتعاون مع فرقة عمل الشرطة الدولية صون وقف اطلاق النار في جميع أنحاء أراضي البوسنة والهرسك، وتستمر المحافظة على النظام في القطاعات التي لا تزال محفوفة بخطر التوترات ووقوع الحوادث.

ولقد شعرنا بسرور كبير إزاء نجاح تنظيم الانتخابات العامة التي أجريت يوم ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ حيث شارك فيها ما يزيد على ٢,٥ مليون نسمة. وهذا القدر الكبير من الشجاعة والولاء المدني مهد السبيل أمام إنشاء مؤسسات مشتركة للبوسنة والهرسك وإن كانت لا تزال مؤسسات ضعيفة.

وعلى الرغم من تحقيق هذا التقدم الذي يجب الترحيب به وتشجيعه، تبقى الحالة في البوسنة والهرسك هشة لأن بعض الأطراف لم تظهر بعد حسن النية اللازم لتنفيذ بعض الجوانب الهامة لاتفاقات السلام. وهذه هي الحال بالنسبة للمهمة الموكولة إلى المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. ففي يوم ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، قام رئيس المحكمة، القاضي أنطونيو كاسيسي، بعرض تقريره السنوي الثالث هنا، الذي قدم فيه صورة واضحة وكاملة عن العمل الذي أنجزته المحكمة.

وعلى الرغم من تحقيق نتائج إيجابية إلى حد كبير في ظل ظروف كثيرا ما كانت صعبة، يجب الاعتراف بأنه لا يزال يتعين إحراز تقدم. والواقع أن عدم تعاون أطراف معينة، لا سيما في ملاحقة مجرمي الحرب المعروفين وإلقاء القبض عليهم، يبقى مخيبا للأمل ومصدر قلق على حد سواء. فلا يمكن إحلال سلام دون عدالة، ولا عدالة دون قانون. والمحكمة الدولية التي منحناها ذلك الامتياز يجب أن تكون قادرة على العمل بحثا عن تحقيق العدالة. فمصداقيتها وسلطتها على المحك.

إن توفير حرية الحركة للاجئين والمشردين وعودتهم إلى ديارهم الأصلية غير مضمونين بتاتا، وهما يشكلان تحديا آخر يجب أن يتصدى له المجتمع الدولي إزاء تعنت الزعماء الوطنيين لجمهورية سربيسكا. وهذه التطلعات الرامية إلى تقطيع أوصال البوسنة والهرسك هي مثيرة للجزع للغاية. ويجب أن نكون يقظين كي لا تذهب سدى الجهود المبذولة حتى الآن للحفاظ على البوسنة والهرسك ضمن حدود معينة ومعترف بها.

وأود أن اؤكد أهمية دور القوة المتعددة الجنسيات لتثبيت الاستقرار التي أنشأها مجلس الأمن مؤخرا بموجب القرار ١٠٨٨ (١٩٩٦). هذه القوة التي ستتسلم زمام الأمور من قوة التنفيذ المتعددة الجنسيات سيكون لديها مهمة صعبة تتمثل في تعزيز ما أنجز فعلا على طريق السلام في البوسنة والهرسك، في حين تقوم بالمحافظ على قوة القانون ودعم الجهود المبذولة ضمن إطار الأحكام ذات الصلة لاتفاق السلام.

وبلدي السنغال، الذي هو عضو في فريق الاتصال التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي، يدعم المجتمع الدولي في الجهود التي يبذلها من أجل إحلال السلام والأمن في البوسنة والهرسك. وفي ذلك السياق، فقد قدمنا دعمنا دائما بقدر ما نستطيع إلى حكومة وشعوب البوسنة في سعيهما المشروع إلى إنشاء مجتمع ينعم بالمصالحة مع نفسه في سلام ووحدة من أجل إعادة إعمار بلد أرهقته حرب ضروس امتدت على ما يزيد على أربع سنوات.

ومن وجهة النظر تلك، يشعر بلدي بالسرور إزاء النتائج التي خلص إليها مؤتمر لندن المعقود يومي ٤ و ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ والذي أكدت فيه الأطراف والمجتمع الدولي استعدادهما لتوفير الموارد البشرية والمالية اللازمة لإعادة إعمار البوسنة والهرسك وتنميتها.

السيد تانس (تركيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لا تزال الحالة في البوسنة والهرسك تحتل مكانا بالغ الأهمية في جدول أعمال السلم والأمن في البلقان وما يتجاوزها.

وقد شهدنا منذ إبرام اتفاق دايتون للسلام تقدما كبيرا. ومع ذلك، يشير عدم الامتثال لبعض الجوانب الحاسمة من الاتفاق إلى أنه لا يزال يتعين القيام بأشياء كثيرة. وكما ذكر بدقة في قرار مجلس الأمن ١٠٨٨ (١٩٩٦) فإن الحالة في المنطقة لا تزال تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين.

إن التطورات التي وقعت في البوسنة والهرسك قبل اتفاق دايتون للسلام تثبت مرة أخرى إن عدم وجود استجابة دولية حاسمة وفورية للعدوان يؤدي إلى زيادة تفاقم الأزمات، ويسبب معاناة إنسانية تجل عن الوصف ويزيد من صعوبة التوصل إلى حلول.

ولذلك فإن اتفاق دايتون/باريس للسلام يمثل نقطة تحول على صعيد الأحداث في البوسنة والهرسك. وفي هذا الصدد، نود أن نعرب عن دعمنا الكامل للاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته الموقعة في باريس. وهي تشكل أساس تحقيق سلام دائم وعادل في البوسنة والهرسك. وبغية تضميد جراح الحرب وتحقيق السلام والأمن والاستقرار في ذلك البلد ذي الأهمية الحيوية في أوروبا، فإنه يتعين على المجتمع الدولي أن يبذل كل جهد لمساعدة البوسنة والهرسك في هذا المسار، ومساعدتها أيضا في جهود إعادة البناء الجارية.

وإن تركيا، إلى جانب دول أخرى، تشارك بنشاط في تنفيذ الجوانب العسكرية والمدنية من اتفاق دايتون للسلام.

ويود مقدمو مشروع القرار (A/51/L.62) المعروض على الجمعية العامة، أن تعرب الجمعية العامة به مرة أخرى عن التزامها الكامل بتوطيد وتثبيت السلم في البوسنة والهرسك. وقد بدأ العمل في إعداد مشروع القرار هذا في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. وقد مر منذ ذلك التاريخ بعمليات صياغة مكثفة في ضوء التطورات التي وقعت مؤخرا. وبوصفنا أحد مقدمي مشروع القرار، فقد بذلنا جهدا كبيرا للتوفيق بين وجهات النظر العديدة لجعل مشروع القرار نصا توافقيا. ونحن نعتقد أنه آن الأوان ليفصح المجتمع الدولي عن رأيه بجلاء وأن يبين أننا نشعر بالقلق لعدم امتثال طرف أو آخر للجوانب الحاسمة من اتفاق السلام.

ولهذا الغرض، من الضروري وضع جميع الشروط المتوخاة بمقتضى اتفاق دايتون للسلام، بما في ذلك عودة اللاجئين والمشردين إلى ديارهم، موضع التنفيذ دونما إبطاء. ولئن كنا نرحب بإيلاء الاهتمام لحماية وتعزيز حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك ولتشكيل المؤسسات المشتركة الجديدة وفقا لأحكام اتفاق السلام، فإننا نشعر بالأسف لاستمرار العراقيل التي يواجهها اللاجئون والمشردون الراغبون في العودة إلى ديارهم. إننا ندعو جميع الأطراف، بما في ذلك المنظمات الدولية المختصة والدول الأعضاء، إلى الإسهام في إقامة الظروف الضرورية لتيسير عودتهم.

ونود أن نشدد على أهمية عمل المحكمة الدولية بالنسبة لعملية تحقيق المصالحة في البوسنة والهرسك فيما بين سكانها. وتؤيد تركيا بالكامل الجهود التي تبذلها المحكمة الدولية بهدف محاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، وتعتقد أنه ينبغي أن تفي الدول والأطراف في اتفاق السلام بالتزاماتها بالتعاون مع المحكمة. وفي هذا الصدد، نود أن نسترعي انتباه الجمعية العامة إلى التقرير السنوي الثالث للمحكمة الدولية، والذي يذكر في جملة أمور ما يلي:

> "اختلفت درجة التعاون اختلافا كبيرا بين تلك الدول والكيانات. فجمهورية البوسنة والهرسك كانت أكثر الأطراف تعاونا: فقد ردت على كل مذكرة من المذكرات التي وجهت إليها تقريبا، موضحة عدم قدرتها على تنفيذ أوامر القبض في الأراضي البوسنية التي لا تقع تحت سيطرتها". (A/51/292، الفقرة ١٦٧)

وجاء في التقرير أيضا أن جمهورية صربسكا لم تنفذ أيا من عشرات أوامر القبض التي وجهت إليها ولم تذكر عدم قدرتها على القيام بذلك.

ولسوء الحظ، ذكر أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) كانت طرفا له سجل تعاون سلبي مماثل تقريبا. ومن المهم أن نشير إلى أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) مسؤولة، بموجب اتفاق دايتون، عن تعاون وامتثال الكيان الصربي وكذلك عن تعاونها وامتثالها.

وفي هذا السياق نود أن نؤكد على الحاجة إلى القيام بتقديم معلومات موقوتة عن مستوى التعاون مع المحكمة والامتثال لأحكامها، وحالة عودة اللاجئين والمشردين إلى البوسنة والهرسك وفي داخلها، وحالة تنفيذ اتفاقات تحديد الأسلحة على المستوى دون الإقليمي.

وترحب تركيا بالخطوات الإيجابية المتخذة صوب تطبيع العلاقات بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) والبوسنة والهرسك. ونشجع حكومة يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) على الوفاء بمطلب إقامة علاقات دبلوماسية مع البوسنة

والهرسك دون أية شروط مسبقة. ونحن نعتقد أن من شأن هذا التطور أن يزيل عقبة أخرى على طريق التطبيع.

وعلى جبهة التعمير، يسعدنا أن نلاحظ الأثر الإيجابي للمؤتمرين السابقين لإعلان التبرعات اللذين انعقدا في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٣ و ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦ تحت رئاسة البنك الدولي والاتحاد الأوروبي. وإننا نعتقد أنه لا يمكن المغالاة في التأكيد على أهمية تقديم المساعدة المالية والتقنية لجهود التعمير. إن الإنعاش الاقتصادي ضروري لعملية المصالحة وتحسين ظروف المعيشة وصون السلام الدائم في البوسنة والهرسك وفي المنطقة.

وترحب تركيا أيضا بالاستنتاجات التي خلص إليها اجتماع المجلس الوزاري للتوجيه ورئاسة البوسنة والهرسك الذي عقد في باريس في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، من أجل تحديد المبادئ التوجيهية لخطة الإدماج المدني لعملية السلام في البوسنة والهرسك وفقا لاتفاق دايتون للسلام.

وأخيرا، ترحب تركيا بنتائج مؤتمر تنفيذ السلام الذي عقد في لندن يومي ٤ و ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، الذي تعهدت فيه الأطراف البوسنية والمجتمع الدولي بوضع خطة عمل مفصلة لتنفيذ اتفاق السلام.

وقد اضطلعت قوة التنفيذ، بقيادة منظمة حلف شمال الأطلسي، بدور حيوي منذ وزعها وحتى اليوم في الحفاظ على السلم والنظام وضمان التقدم على الطريق الوعر الذي تسير عليه عملية السلام. وإن هشاشة الوضع العام في البوسنة والهرسك تتطلب من المجتمع الدولي أن يمضي بحذر وعزيمة في التفكير في مستقبل ذلك البلد.

ومن الأهمية بمكان أن نلاحظ أن قوة التنفيذ تضم ٣٣ بلدا أعضاء وغير أعضاء في منظمة حلف شمال الأطلسي في ائتلاف لم يسبق له مثيل من أجل السلم والاستقرار والإعمار السياسي والاقتصادي. وبالرغم من إنجاز مهمة قوة التنفيذ، لا تزال هناك حاجة إلى تواجد عسكري دولي لتوفير الاستقرار الضروري من أجل توطيد السلام. وفي هذا السياق، نرحب أيضا باتخاذ مجلس الأمن مؤخرا القرار ١٠٨٨ (١٩٩٦)، الذي يأذن بتشكيل قوة تحقيق الاستقرار كخلف قانوني لقوة التنفيذ في ظل قيادة وتوجيه موحدين بغية الوفاء بالدور المنصوص عليه في المرفق الأول (أ) والمرفق الثاني لاتفاق السلام.

وتعتقد تركيا أن قوة تحقيق الاستقرار، كخلف لقوة التنفيذ، ستسهم في تهيئة البيئة الضرورية لتوطيد السلام واستقراره، وردع، أو وقف استئناف القتال إذا اقتضى الأمر. وتركيا على استعداد للإسهام في قوة تحقيق الاستقرار أيضا.

إن مشروع القرار (A/51/L.62) المعروض على الجمعية العامة يؤكد من جديد دعم المجتمع الدولي لاستقلال البوسنة والهرسك وسيادتها واستمراريتها القانونية وسلامتها الإقليمية ضمن حدودها المعترف بها دوليا، ويدعو كل الذين يعيقون عملية السلام إلى الامتثال الكامل لجميع أحكام اتفاق دايتون للسلام ومرفقاته.

وهذا هو الوقت المناسب للإعراب عن التزام الجمعية العامة التزاما قويا بدعم وضمان امتثال جميع الأطراف لأحكام اتفاق السلام. ولا يسارونا أدنى شك في أن مشروع القرار المطروح علينا سيرسل رسالة قوية في هذا الاتجاه.

السيد عثمان (السودان): إن وزير خارجية بلادي قد عبر أمام الدورة الحالية للجمعية العامة خلال أيلول/سبتمبر الماضي، عن سعادة السودان وتأييده للتوصل لاتفاقية دايتون التي أرست دعائم السلام في البوسنة والهرسك ووضعت حدا للمأساة الإنسانية التي جرت هناك. وإننا نؤكد مجددا تأييدنا ودعمنا لاتفاقية دايتون.

إن وفد بلادي رغم إيمانه بأن اتفاقية دايتون قد مهدت الطريق أمام تحقيق السلام الشامل، إلا أننا نعتقد أن المرحلة القادمة تعتبر حساسة وهي مرحلة بناء الدولة ومؤسساتها المختلفة. ونحن في هذا الصدد نناشد المجتمع الدولي أن يقدم المساعدات اللازمة التي وعد بتقديمها حتى يحمي السلام الوليد.

كما نشيد في هذا الصدد أيضا بالاهتمام الدولي الذي تمثل في مؤتمرات لندن وباريس قبل أسبوعين لمتابعة تنفيذ السلام. ولتحقيق السلام الكامل ولوضع حد

للتهديدات التي يتعرض لها ندعو المجتمع الدولي إلى أن يتخذ من الإجراءات والتدابير ما يجعل الدول التي تؤوي مجرمي الحرب في البوسنة، تتعاون مع المحكمة الدولية لمحاكمة مجرمي الحرب في يوغوسلافيا السابقة وتعمل على تسليمهم.

أمر آخر في غاية الأهمية ينتظر المجتمع الدولي أن يتدخل بالاهتمام اللازم لحسمه، وهو موضوع اللاجئين والنازحين الذين تسببت الحرب في تشريدهم من البوسنة والهرسك والذين تفوق أعدادهم المليونين. يجب أن يسعى المجتمع الدولي ممثلا في الأمم المتحدة ومؤسساتها المختصة إلى التعجيل بعودة هؤلاء اللاجئين إلى ديارهم ليسهموا في بناء دولتهم.

وختاما، أود أن أعلن وأؤكد من هذا المنبر استعداد بلادي لتقديم كل ما من شأنه أن يدعم دولة البوسنة والهرسك ويساعدها في بناء الدولة ومؤسساتها لتصبح عضوا فاعلا ومؤثرا في المجتمع الدولي. كما أنني أعلن تأييدنا لمشروع القرار المقدم في الوثيقة A/51/L.62 حول الحالة في البوسنة والهرسك.

السيد كولا (ألبانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن جمهورية البانيا تشعر بقلق عميق إزاء الصراع في البوسنة والهرسك منذ بدايته. وقد أسهم بلدي على نحو جاد، قبل كل شيء في العملية الطويلة لتحديد أسباب الأزمة، وهي تتصل أساسا بالقومية الصربية المتطرفة ومؤيديها. وقد أيدنا أيضا بقوة حق الشعب البوسني في الدفاع عن سيادة بلده ووحدة أراضيها.

وقد تعاونت ألبانيا بنشاط مع المجتمع الدولي خلال الأزمة في البوسنة والهرسك، ولا سيما في إطار جهود الأمم المتحدة لمنع امتداد الصراع المسلح إلى جنوب البلقان. وقد أيدت التدابير التي اتخذها مجلس الأمن فيما يتصل بفرض الجزاءات على يوغوسلافيا السابقة، وبهذا أسهمت في إنهاء الحرب وتحقيق السلم في نهاية المطاف في البوسنة والهرسك.

وفي نفس الوقت، يجب أن نأخذ بعين الاعتبار أن الدولة الألبانية لم تكن وحدها هي العنصر الهام للسلم والاستقرار في المنطقة دوما، ولكن أيضا جميع الألبانيين الذين يعيشون في أراضيهم والمنتشرون في مختلف دول يوغوسلافيا السابقة.

وقد أيدت الحكومة الألبانية بثبات اتفاق دايتون للسلام. وإننا نعتبر ذلك الاتفاق انتصارا كبيرا للمجتمع الدولي. ليس هذا فحسب من أجل وقف الحرب ولكن أيضا من أجل تطبيع الحياة في البوسنة والهرسك. وقد شكلت انتخابات ١٤ أيلول/سبتمبر خطوة هامة جدا نحو استعادة السلم والمؤسسات الديمقراطية في ذلك البلد.

ومع ذلك، وبصرف النظر عن الانتخابات الأخيرة، أعتقد أن الحالة في البوسنة والهرسك لا تزال هشة للغاية. وسوف تأخذ الأعمال العدوانية والكراهية الموروثة من الحرب الدموية، وقتا طويلا لمحوها من ذاكرة المجتمع. وكما اتضح لنا من الحالة بعد الانتخابات، لا يزال عدم توفر الثقة والتردد في تنفيذ اتفاق دايتون بقوة، يعيشان في حقبة ما بعد الحرب. وإذا لم يؤخذا على محمل الجد، فسيظلان بمثابة تهديد حقيقي للتطورات المقبلة.

وتعتقد ألبانيا أن تدابير بناء الثقة، والاستقرار المؤسسي والتنمية المستدامة هي التي سوف تنقل هذا البلد المخرب وسكانه اليائسين إلى الحياة الطبيعية، وهي تتطلب وجودا مستمرا من جانب المجتمع الدولي في البوسنة في السنة المقبلة. ويعرب بلدي مرة أخرى عن إخلاصه واستعداده الكامل للتعاون في هذا المضمار.

وتناشد جمهورية ألبانيا الأمم المتحدة ودولها الأعضاء بأن تضع في أقرب وقت ممكن، مسألة كوسوفو على جدول أعمالها، بروح من دايتون. ويجب أن يعتبر الإسهام السلمي والوسائل الديمقراطية التي اتبعها الألبانيون وقياداتهم في كوسوفو أمرا إيجابيا من خلال التزام المجتمع الدولي بالوساطة في المحادثات بين بريستينا وبلغراد من أجل تسوية عادلة للمركز السياسي لكوسوفو.

إن جمهورية ألبانيا إذ تقدر قرارات الجمعية العامة ٤٩/٢٠٤ و ٥٠/١٩٠ و ٥١/١١١ تقديرا كبيرا، تناشد هذه المنظمة العالمية ودولها الأعضاء مرة أخرى مواصلة

جهودها من أجل إيجاد حل عادل لمسألة كوسوفو، بما يخدم السلم والاستقرار والرفاه في شبه جزيرة البلقان.

وفي الختام، أود أن أؤكد مرة أخرى تأييد الحكومة الألبانية والشعب الألباني للجهود التي تبذل من أجل توطيد السلم، وبناء المؤسسات وتعمير البوسنة والهرسك.

السيد شاكر بي (البوسنة والهرسك) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تعمدت الانتظار حتى نهاية مداولات اليوم ألقي كلمتي، بغية التأكد من أن عدة مسائل رئيسية قد اتضحت بالكامل. وسوف أكون موجزا.

بصراحة إن مشروع القرار المعروض علينا ليس بحاجة إلى الدفاع عنه. إن مشروع القرار لا يتعرض لمسائل يمكن أن تعتبر متناقضة أو تؤدي إلى الفرقة. إنه يؤيد أساسا اتفاق السلام واستمرار عملية السلام، بالإضافة إلى نصوص لا يكاد يوجد عليها خلاف في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. ولهذا قد يتساءل بعض الأعضاء: لماذا الجدل؟ وما هو موضوعه؟ ولا سيما بالنظر إلى الجدل الذي دار حول القرارات السابقة الخاصة بالبوسنة والهرسك التي عرضت على الجمعية العامة.

لقد طرحت على نفسي هذا السؤال. إن مقدمي مشروع القرار، ووفد بلدنا، ووفودا عديدة هنا سعوا إلى اعتماد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء، وإلى إزالة أي سبب مشروع لعدم تحقيق ذلك. وأغلب الوفود التي تكلمت اليوم دافعت بما فيه الكفاية عن جميع عناصر مشروع القرار، وأنا لا أعتقد أنه بإمكاني أن أتناول التفاصيل ببلاغة أكبر، لذلك لن أكرر الكلام وآخذ من وقتكم بدون داع.

ولكن أيضا، ما الذي يجعل مشروع القرار هذا خلافيا بأي شكل من الأشكال؟

إن هناك وفودا قليلة، وقليلة جدا، حاولت أن تعوق اتخاذ أي قرار بشأن الحالة في البوسنة والهرسك في الجمعية العامة. ونحن مقدمي مشروع القرار، ومعظم الوفود الأخرى فيما أعتقد، لا نوافق على حض الجمعية العامة على عدم الإعراب عن آرائها بشأن عملية السلام وبشأن الحالة في البوسنة والهرسك. ولا شك أن المناقشات والإجراءات السابقة في الجمعية العامة قبل التوقيع على اتفاقات السلام أسهمت إسهامات بناءة للغاية في عملية السلام وفي إبرام اتفاق السلام في دايتون/باريس في نهاية المطاف.

إن المناقشات السابقة التي أجرتها الجمعية العامة والقرارات التي اتخذتها لم تؤكد العناصر ذات الصلة بميثاق الأمم المتحدة فحسب، بل شجعت على إجراء تسوية بناءة مقترنة بنهج أكثر نشاطا واتساقا من قبل بعض الدول الأعضاء الأكثر مسؤولية. وفي ذلك الوقت، في حين أبقى مجلس الأمن المسألة قيد نظره تقنيا من جهة، فإن أعضاء مسؤولين في مجلس الأمن لم يفوا بالتزاماتهم على نحو كاف ولم يتخذوا فعلا الخطوات الضرورية لتهيئة فرصة حقيقية لوقف القتال وإعطاء فرصة للسلام. أما الأفراد العديدون الذين عملوا في مختلف المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية وقوة الأمم المتحدة للحماية فقد أسهموا إسهاما جبارا وبطوليا في التخفيف من المعاناة؛ ومع ذلك، فإن الموقف النشط الذي اتخذته الجمعية العامة هو الذي ضغط في نهاية المطاف بمزيد من العزم من أجل التوصل إلى حل حقيقي وعلاج حقيقي. وعملية السلام تمضي الآن قدما ببطء وتردد شديدين، إلا أنه يبدو أنه لا يزال يوجد أمل في النجاح. ولكن العراقيل ما زالت كثيرة، والمؤسف أن عدم توفر العزيمة يظل عقبة كأداء.

ونحن البوسنيين نذكر الدور البناء الذي اضطلعت به الجمعية العامة في حين أنه خلال الأشهر الـ ٤٢ الأولى من الحرب والانتهاكات الصارخة للقانون الإنساني الدولي، عجز مجلس الأمن ومؤتمرات عديدة، مرارا وتكرارا، عن إيجاد العزيمة لوضع حد للحرب. نحن لا نريد العودة إلى الأيام التي كانت تناقش فيها حالة البوسنة وتملي علينا من خلف أبواب مغلقة بدون نجاح، وبدون وجود إرادة حقيقية، وبدون اتساق مع مبادئ القانون الدولي، وبدون شفافية ومساءلة.

بصراحة، لن يتجاسروا على التصويت ضد مشروع قرار مبدئي وخفيف اللهجة مثل مشروع القرار المعروض علينا. ولكن ثمة بلدانا قليلة تفضل ألا تدلي الجمعية العامة برأيها في المسألة بتاتا وألا تكون عرضة للمحاسبة أمامها. ونحن لا نريد أن نلقى معاملة خاصة وإنما معاملة عادلة. سوف نحافظ على التزاماتنا، ونتوقع أيضا من

رعاة اتفاق السلام أن يحافظوا على تصميمهم وأن يفرضوا على الأطراف الامتثال له حتى ولو لم يحترم أحد الأطراف وعوده وفقا للاتفاق. وفي هذه الحالة، يجب ألا يسمح لرعاة اتفاق السلام أن ينتحلوا أعذارا واهية وأن يصموا جميع الموقعين على اتفاق السلام بالجرم بنفس القدر إذا ما أملت مصالحهم السياسية ذلك.

وقد يحاول بعض المرجفين أن يلقوا ظلالا من الشك على مشروع القرار هذا بالتساؤل بسخرية: لماذا لم تشترك البوسنة والهرسك في تقديم مشروع القرار إذا كانت له تلك الأهمية؟ وإن هذا النقاش يجب أن يجري هنا في هذه القاعة لا وراء الكواليس أو في الأروقة. وعندئذ سيدرك الأعضاء الآن أكثر من أي وقت مضى، فيما أعتقد، أهمية عرض هذا القرار على الجمعية العامة.

إن اتفاق السلام جمع أطرافا عديدة مختلفة في مختلف المؤسسات الحكومية في البوسنة والهرسك، بما في ذلك رئاسة البوسنة والهرسك. وعلى الرغم من التزامها الذي يبدو واضحا ببعض العناصر الأساسية لاتفاق السلام، فإن بعض السلطات في البوسنة والهرسك، ترفض للأسف أن تنفذ هذه الالتزامات الأساسية. والواقع أنه بعد إعادة التأكيد مؤخرا على شرط التعاون تعاونا كاملا مع الأوامر الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والامتثال لها، فإن بعض السلطات في جمهورية سربيسكا داخل البوسنة والهرسك تنفي علنا ضرورة الامتثال. وشرط الامتثال وفقا للقانون الدولي واتفاق السلام شرط واضح. والأهم من ذلك أن الدستور الجديد للبوسنة والهرسك الذي اعتمد في محادثات دايتون/باريس يتطلب أيضا الامتثال الكامل.

لهذا السبب، وبصفتي الشخصية كمفاوض وموقع على اتفاق السلام في دايتون/باريس، لا يساورني أدنى شك في ضرورة الامتثال الكامل لأوامر المحكمة. وهذا عنصر أساسي في اتفاق السلام، وبصراحة ما كان لي أن أكون طرفا أو موقعا ما لم يكن هذا الأمر واضحا. وأخيرا، وتوخيا للإنصاف، لا أعتقد أن أحدا هنا يشكك في شرط الامتثال لأوامر المحكمة، باستثناء بعض السلطات المشار إليها سابقا التابعة لجمهورية سربيسكا في البوسنة والهرسك. وللأسف، فإن البعض غير مرتاحين لتذكيرهم برفض أحد الأطراف المتعنت قبول سلطة المحكمة.

والأسباب التي تقف وراء عدم رغبة قيادة جمهورية سربيسكا في قبول سلطة المحكمة هي أسباب واضحة. فبعض زعمائها قد وجه إليهم اتهام، وكثيرون غيرهم قد توجه إليهم التهمة، وقد يعتبرون مسؤولين مسؤولية جنائية عن الجرائم الوحشية وجريمة إبادة الأجناس المرتكبة في البوسنة والهرسك. وإن رفض السلطة القضائية للمحكمة هو محاولة لتجنب محاكمة الزعماء الذين ما زالوا للأسف يتمتعون بنفوذ فعلي.

إن الأسباب التي تقف خلف عدم ارتياح بعض رعاة اتفاق السلام للإشارات المتعلقة بالمحكمة هي للأسف عدم وجود رغبة في اتخاذ الخطوات الضرورية لفرض الامتثال. وقد يكون هناك إحراج متزايد. إن رعاة اتفاق السلام أكدوا تأكيدا كبيرا على الجوانب المؤسسية وإن جاز لي أن أقول وبصراحة على الجوانب السطحية لتنفيذ اتفاق السلام، التي تعتمد على الأطراف البوسنية أنفسها. وللأسف، أظهر الرعاة أنفسهم ميلا أقل نحو فرض تنفيذ العناصر التي تتطلب منهم جهدا أكبر، بما في ذلك إلقاء القبض على مجرمي الحرب المتهمين وتحقيق العدالة.

وبغية الحفاظ على الاتساق في المؤسسات الرسمية الجديدة للبوسنة والهرسك، فإن وفد بلدي لن يشارك في تقديم مشروع القرار هذا من دون أن يتلقى تعليمات من الرئاسة الجديدة للبوسنة والهرسك. وبصراحة، لست على يقين من أنني سأتلقى هذه التعليمات في نهاية المطاف، حيث أن بعض الأشخاص في الرئاسة هم أنفسهم الذين يرفضون عناصر معينة من اتفاق السلام، ولا سيما الامتثال للمحكمة. هذا هو السبب تماما الذي يدعو الجمعية العامة إلى العمل من أجل تنفيذ اتفاق السلام. وإلا فستصبح الجمعية العامة، وليست البوسنة وحدها مرغمة على قبول أدنى قاسم مشترك أو موقف ممكن لا يتجنب ذكر المحكمة فحسب، بل وأي عنصر آخر ذي صلة باتفاق السلام يأمل البعض الآن في تجاهله أو النكوص عنه.

ولهذا، نحث الجمعية العامة على إعلاء صوتها، حتى اذا تعين على وفدي التزام الصمت رسميا فيما يتصل بالمشاركة في تقديم مشروع القرار. إن صوت الجمعية العامة سيعزز العدالة والاتساق في تطبيق عملية السلام، بل في الحقيقة سيعزز استمرار عملية السلم ذاتها. أما اذا كانت النتيجة الوحيدة لاتفاق السلام هي عدم

إحقاق الحق، حيث تكمم أفواه الوفد البوسني لدى الأمم المتحدة وتلتزم الجمعية العامة الصمت، فإنني أؤكد للأعضاء أن هذا سيكون ضربة قاصمة للثقة في عملية السلام والاتفاق الكامن وراءها.

ونحن في البوسنة والهرسك لا بد لنا من أن نواصل العملية الصعبة للغاية والمحبطة في بعض الأحيان، عملية تنفيذ اتفاق السلام وبناء المؤسسات المشتركة التي تضم جميع الأطراف. وبدورنا، يتعين علينا أن نطلب من الجمعية العامة أن تسعى الى ضمان التنفيذ الكامل لاتفاق السلام، لا تطبيقه بشكل انتقائي أو سطحي.

وباختصار، سيصوت وفدنا لصالح مشروع القرار على أساس أن جذوره راسخة في اتفاق السلام، وأن معظم عناصره الرئيسية أصبحت بالفعل مرسومة في السياسة الخارجية للبوسنة والهرسك.

وهناك مسألة أخيرة: إن مشروع القرار يتضمن الآن فقرة في الديباجة تشير الى قرار اعتمده بالإجماع، بتاريخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، جميع قضاة المحكمة الدولية - وهم قضاة من كوستاريكا وفرنسا وماليزيا ومصر وإيطاليا والولايات المتحدة الأمريكية وبلدان أخرى، انتخبوا هنا من قبل هذه الجمعية العامة بالذات. إن هذا القرار الصادر عن جميع القضاة يعرب عن الشعور المتزايد بالإحباط إزاء ما ارتأوه تهميشا للمحكمة. وقبل شهر واحد تحدث رئيس المحكمة، القاضي انطونيو كاسيسي، أمامنا ونقل إلينا جميعا، شخصيا، قضية عدم الامتثال لأوامر المحكمة؛ بل، وهو مما يزيد من خيبة الأمل، عدم وجود دعم كاف لجهودها.

لقد حاول البعض إقناعنا جميعا بأنه لا توجد علاقة - ولا حتى اتساق - بين العدالة وعملية السلام في البوسنة والهرسك، وبالتالي ينبغي عدم تناولهما معا في نفس القرار. إننا نعتبر هذه النظرية مخيفة ومتغطرسة وغير منطقية إطلاقا ولا تخدم سوى قصار النظر وأعداء السلام. إن السلم الدائم يجب أن يبنى على المصالحة الحقيقية التي لا بد أن تستند بدورها الى العدالة. وتستحق المحكمة دعمنا الأدبي والفكري الكاملين، ويجب إسماع صرختها من أجل تقديم المساعدة الى أن تكف المحكمة ذاتها عن طلب المساعدة التي نحن جميعا ملزمون بتقديمها لها.

لقد قيل إن بعض العواصم ترى أن الإشارة في مشروع القرار المعروض علينا الى القرار الإجماعي لقضاة المحكمة مهينة أو محرجة. ولكن المنطق يملي علينا أن المحرج ليس القرار وإنما عدم توفير الدعم للمحكمة واضطرارها الى الاستغاثة بهذه الطريقة. ومع ذلك، ليس في نيتنا أن نحرج أحدا هنا. وستكون مشورتنا لمقدمي المشروع حذف تلك الإشارة اذا كان ذلك سيساعد بعض الوفود على دعم المشروع المطروح علينا وتحقيق توافق في الآراء. ونرجو أن تكون وجهة نظرنا مفهومة بالفعل.

ومرة أخرى أود أن أشكر الأعضاء مسبقا على تأييدهم. وإننا نحثهم على التصويت غدا لصالح المشروع المعروض علينا والمشاركة في تقديمه اذا أمكن. إن دعمكم سيساعد على إنهاء الحرب وتحويلها الى سلم دائم للبوسنة والهرسك ولشعبها.

وأخيرا، أود أن أشير الى نقطة موجزة. إن السلم ماثل أمامنا ويجب علينا جميعا أن نعمل سويا لتحويله الى واقع. وآمل ألا أكون قد أسأت الى أي أحد هنا اليوم. وأعتذر إن كنت مفرطا في صراحتي بالنسبة للبعض. ومع ذلك، فإن العمل الجماعي والتعاون من أجل تحقيق هدف السلم الدائم المستعصي للغاية يتطلبان الوضوح والصراحة - وهذا يشمل النقاش والحوار في هذه الجمعية العامة.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل مصر ليعرض مشروع القرار A/51/L.62.

السيد عبد العزيز (مصر) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يسرني أن أتكلم هنا اليوم بالنيابة عن البلدان الـ ٢٤ المقدمة لمشروع القرار بشأن البند ٥٦ من جدول الأعمال، المعنون "الحالة في البوسنة والهرسك"، كما يرد في الوثيقة A/51/L.62. وقد انضمت البلدان التالية الى مقدمي مشروع القرار بعد استكماله رسميا، وهي: استراليا والبانيا وتونس وسلوفينيا وعمان.

لقد وضعت سلسلة من الأحداث المتعاقبة نقطة البداية لتنفيذ تسوية سياسية تفاوضية للنزاعات في يوغوسلافيا السابقة: التوقيع في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ على الاتفاق الإطاري العام للسلام في

البوسنة والهرسك ومرفقاته، الذي أعقب التوقيع في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ على اتفاق دايتون لإنشاء اتحاد البوسنة والهرسك، وأخيرا اعتماد نتائج مؤتمر تنفيذ السلام الذي عقد في لندن يومي ٨ و ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، وخاصة قراره بإنشاء مجلس لتنفيذ السلام ومجلس وزاري للتوجيه. وحافظت جميع هذه الأحداث بشكل خاص على استقلال البوسنة والهرسك وسيادتها واستمراريتها القانونية وسلامتها الإقليمية ضمن حدودها المعترف بها دوليا.

وظل مجلس الأمن خلال السنة الماضية ناشطا في اتخاذ التدابير الضرورية بمقتضى اتفاق السلام عن طريق إصدار عدد من القرارات حول هذا الموضوع. وبالتالي يرى مقدمو مشروع القرار أن من الأهمية القصوى أن تنظر الجمعية العامة، بوصفها الجهاز التمثيلي لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، في هذا الموضوع كل سنة بغية تقييم الوضع في البوسنة والهرسك واعتماد قرار يتضمن وجهات نظر الجمعية إزاء آخر ما يطرأ من تطورات على هذه الحالة في إطار بند جدول الأعمال المطروح علينا اليوم.

وخلال الشهرين الماضيين وقعت أحداث هامة فيما يتصل بالحالة في البوسنة والهرسك. ويود مقدمو مشروع القرار الترحيب بالنتائج التي خلص إليها اجتماع المجلس الوزاري للتوجيه ورئاسة البوسنة والهرسك الذي عقد في باريس في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، وخاصة اعتماده للمبادئ التوجيهية لخطة السنتين للإدماج المدني لعملية السلام. ونود أيضا الترحيب بنتائج مؤتمر تنفيذ السلام الذي عقد في لندن يومي ٤ و ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، الذي أقر خطة عمل لفترة الأشهر الإثنى عشر الأولى من خطة الإدماج المدني لعملية السلام، علاوة على اتخاذ مجلس الأمن للقرار ١٠٨٨ (١٩٩٦) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، القاضي بتشكيل قوة تحقيق الاستقرار كخلف لقوة التنفيذ المتعددة الجنسيات وتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، بما في ذلك فرقة عمل الشرطة الدولية.

ولكي يتاح للجمعية العامة تقييم تطورات السنة الماضية في ضوء الأحداث الهامة التي وقعت مؤخرا، كان من الضروري أن تكون على علم بالتقدم المحرز، وأن تنظر في هذا التقدم في سياق اتفاق السلام، مع مراعاة ضرورة التنفيذ الفعال لجميع جوانب الاتفاق، وليس بعضه فحسب.

وقد كان أحد الإنجازات الكبرى إجراء الانتخابات المنصوص عليها في المرفق ٣ من اتفاق السلام تحت الرعاية القديرة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وبالرغم من بعض الانتهاكات التي أبلغ عنها، ورغم أن بعض مجرمي الحرب المتهمين قد شاركوا بنشاط في مختلف مراحل الانتخابات، إلا أن مقدمي مشروع القرار يرحبون بنتائج الانتخابات ويعربون عن الأمل بألا تتكرر تلك الانتهاكات في الانتخابات المحلية المقرر اجراؤها تحت رعاية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في عام ١٩٩٧. وفي رأي مقدمي مشروع القرار أن إنشاء وعمل المؤسسات الجديدة في البوسنة والهرسك فورا، ولا سيما في سراييفو، يتطلب تعاونا كاملا بحسن نية من جانب جميع الأطراف ومساعدة مكثفة من جانب المجتمع الدولي.

وكان أحد الإنجازات الأخرى توقيع الاتفاق دون الإقليمي لتحديد الأسلحة في ٢٦ كانون الثاني/يناير في فيينا وفي ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ في فلورانس. ومن المؤسف أن هذا الاتفاق لم ينفذ حتى الآن بحسن نية وبشفافية كاملة. إذ تشير مختلف الأنباء الصحفية الخاصة بالأسلحة التي يمتلكها الأطراف، وبصفة خاصة الجانب الصربي، الى عدم توفر الإرادة السياسية لتنفيذ الاتفاق كجزء أساسي لا يتجزأ من اتفاق السلام. ويرحب مقدمو مشروع القرار بتوقيع الاتفاق ويؤكدون على أن التنفيذ الكامل لأحكامه بشفافية وحسن نية هو وحده الذي يمكنه أن يسهم في تحقيق التوازن السليم الذي يؤدي الى السلم والاستقرار الدائمين.

ويعتبر الاعتراف المتبادل بين جميع الدول الخلف لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة داخل حدودها المعترف بها دوليا إنجازا آخر. ويشدد مقدمو مشروع القرار على الأهمية التي يولونها للتطبيع الكامل للعلاقات، بما في ذلك إقامة علاقات دبلوماسية فورا بين تلك الدول، وفقا لاتفاق السلام.

وتثير بعض الجوانب الأخرى لتنفيذ اتفاق السلام قلقا بالغا لدى مقدمي مشروع القرار. والجانب الأول هو تفاوت مستويات تعاون الأطراف مع المحكمة الدولية

لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في أراضي يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١. ورغم الشكاوى المتكررة من جانب المحكمة ورئيسها الى مجلس الأمن، ورغم الاستنتاجات الواردة في التقرير السنوي الثالث للمحكمة الذي أشار الى أن البوسنة والهرسك هي الطرف الوحيد الذي يتعاون مع المحكمة في تنفيذ أوامر القبض الصادرة ضد المتهمين وأن جمهورية سربسكا لا تتعاون في تنفيذ هذه الأوامر، لم يتخذ أي إجراء محدد، سواء من جانب مجلس الأمن أو من جانب المجتمع الدولي، لضمان التعاون الكامل من جانب الأطراف المعنية مع المحكمة في هذه المسألة. ويعتقد مقدمو مشروع القرار أن هناك دورا أساسيا للمجتمع الدولي، بما في ذلك قوة التثبيت، لضمان تنفيذ أوامر القبض التي تصدرها المحكمة.

أما مصدر القلق العميق فهو استمرار العقبات التي يواجهها اللاجئون والمشردون الراغبون في العودة الى ديارهم. وتتطلب هذه المشكلة، في رأي مقدمي مشروع القرار، نهجا على مستويين: أولا، التعاون الكامل من جانب الأطراف والدول المعنية والمنظمات الدولية المختصة وخاصة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، لتعزيز الظروف اللازمة للعودة؛ وثانيا، اعتماد نهج إقليمي لهذا الموضوع. وفي هذا السياق، يؤكد مقدمو مشروع القرار على أن الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية أمر أساسي لتيسير عودة اللاجئين والمشردين بالاضافة الى تهيئة مناخ صحي للسلم.

وتتضح المشاغل التي أعرب عنها مقدمو مشروع القرار من نقص المعلومات الدقيقة عن مستوى التعاون مع المحكمة والامتثال لأوامرها، وحالة تنفيذ اتفاق تحديد الأسلحة دون الإقليمي ووضع برنامج عودة اللاجئين والمشردين الى البوسنة والهرسك وفي داخلها. ونأمل أن تتوفر معلومات مبكرة بشأن جميع المسائل على أساس دائم للجمعية العامة.

وفي الختام، اسمحوا لي بأن أعرب مرة أخرى عن قناعة مقدمي مشروع القرار الراسخة بأن المسؤولية عن توطيد السلم تقع أساسا على سلطات البوسنة والهرسك كما تم التأكيد على ذلك في الإعلان المشترك المعتمد في جنيف في ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٦، وأن دور المجتمع الدولي لا يزال أساسيا. ويؤكد مقدمو مشروع القرار أيضا على العلاقة بين تنفيذ الأطراف لالتزاماتها بموجب اتفاق السلم واستعداد المجتمع الدولي لمواصلة جهوده، ولكنهم يؤكدون في نفس الوقت على ضرورة تطبيق هذا كشرط بشكل يميز بين من يتعاونون ومن لا يتعاونون.

وفي ضوء المشاورات المكثفة التي أجريت اليوم بشأن مشروع القرار بهدف تحقيق توافق الآراء العام، قرر مقدمو مشروع القرار تعديل مشروع القرار كما يلي: أولا، دمج الفقرتين ٩ و ١١ من الديباجة، المتصلتين بعمل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة؛ وثانيا، حذف الفقرة ١٢ من الديباجة؛ وثالثا، حذف الجملة التالية من السطرين الرابع والخامس من الفقرة ٦ من المنطوق:

"بما فيها جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)".

ورابعا، تعديل بداية الفقرة ١٠ من المنطوق على النحو التالي:

"ترحب بتشكيل قوة التثبيت المتعددة الجنسيات، التي رخص مجلس الأمن بإنشائها، لتخلف ..."؛

وخامسا، تضاف في بداية السطر الأخير من الفقرة ١٢ من المنطوق كلمة "وخاصة" حتى تكون بداية هذا السطر كما يلي:

"وخاصة في سراييفو"؛

وسادسا، استبدال كلمة "تطالب"، في السطر السادس من الفقرة ١٣ من المنطوق بكلمة "تؤكد من جديد".

لقد قدم مقدمو مشروع القرار هذه التعديلات لإصدارها كنص منقح لمشروع القرار A/51/L.62. ونأمل أن تمكن هذه التعديلات من اعتماد مشروع القرار غدا بتوافق الآراء.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٣٦٩ (د - ٣٠) الصادر في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥، أعطي الكلمة الآن لمراقب منظمة المؤتمر الإسلامي.

السيد بيروفي (منظمة المؤتمر الإسلامي) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): في ضوء عامل الوقت ونظرا لأن

وفود عدة دول أعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي قد تكلمت بالفعل بشأن هذا البند من جدول الأعمال، سيكون تدخلنا اليوم موجزا.

لقد رحبت منظمة المؤتمر الإسلامي بتوقيع اتفاق دايتون للسلام منذ سنة تقريبا، الذي استهدف استعادة السلم بعد أربع سنوات من الحرب الوحشية والقتل العشوائي للبوسنيين المدنيين الأبرياء باسم "التطهير الإثني" من جانب الصرب. وقد رحبت بوقف إطلاق النار والانتخابات التي أجريت في أيلول/سبتمبر الماضي بموجب اتفاق دايتون. وقد أكدت دوما أهمية ضمان التنفيذ الكامل، والمحايد والفعال لاتفاق السلام.

ومع ذلك نلاحظ بقدر كبير من خيبة الأمل أنه في حين أوفت حكومة البوسنة والهرسك على نحو قاطع بالتزاماتها وأثبتت على نحو واضح رغبتها في تنفيذ الصفقة الشاملة للتعهدات والالتزامات الواردة في اتفاقات دايتون للسلام، لم يتم حتى الآن إزالة الكثير من آثار الإبادة الجماعية والتطهير العرقي. وفي ظل هذا السيناريو غير المستقر فإن هدف إيجاد دولة موحدة ومتعددة الأعراق والثقافات في البوسنة والهرسك بحدود معترف بها دوليا ومؤسسات وطنية عاملة فعلا لا يزال يواجه عقبات باتت مألوفة جدا بشكل يدعو للأسف.

إن مهمة إعادة بناء الدولة القومية للبوسنة والهرسك تعوقها في هذه اللحظات، في جملة أمور، مسألة عودة اللاجئين والأشخاص المشردين إلى ديارهم بكرامة وأمان. وثمة مسألة هامة بنفس القدر هي التأخير في محاكمة الأشخاص الذين وجهت اليهم المحكمة الدولية اتهامات بارتكاب جرائم بشعة ضد الإنسانية في إقليم يوغوسلافيا السابقة. والواقع أن العمل الشاق الذي تقوم به المحكمة يجري تقويضه على نحو خطير من جراء عدم تعاون بعض أطراف اتفاق دايتون والنقص المزمن في الأموال والموارد اللازمة حتى من أجل إخراج الجثث من المقابر الجماعية.

وكما أشار عدد من المتكلمين عن حق، أن الحواجز العنيدة أمام عودة اللاجئين والمشردين إلى ديارهم في كرامة وأمان تضر الآن أيضا بتنفيذ العملية الديمقراطية، وخاصة عمليات التحضير لاجراء الانتخابات البلدية في العام المقبل، التي نأمل أن يتم إجراؤها في ظل إشراف دولي قوي. كذلك فإن تعاون حكومة البوسنة والهرسك مع محكمة جرائم الحرب الدولية لدى قيامها بعملها ينبغي أن يحاكيه الآخرون في المنطقة وخاصة الصرب، ليس فقط لكي يثبتوا جديتهم في تنفيذ اتفاق دايتون وإنما الأهم من ذلك لكي يعطوا مصداقية لمفهومي المساءلة والعدالة الحاسمين بالنسبة لمهمة إعادة بناء دولة البوسنة والهرسك المتعددة الأعراق والثقافات.

والآن سأتكلم باختصار عن العناصر الأساسية للقرار الخاص بجمهورية البوسنة والهرسك الذي اتخذه مؤتمر وزراء خارجية منظمة المؤتمر الاسلامي الرابع والعشرون الذي عقد في جاكرتا، اندونيسيا في الأسبوع الماضي. لقد أعاد المؤتمر تأكيد التزامه بالاستمرارية القانونية لدولة البوسنة والهرسك وسيادتها ضمن حدودها المعترف بها دوليا، وأيد بالكامل إنشاء دولة ديمقراطية متعددة الأعراق والثقافات في البوسنة والهرسك. وكرر الإعراب عن موقف الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي بالمشاركة الكاملة في تنفيذ كل جوانب اتفاق دايتون للسلام. وأكد المؤتمر أهمية ضمان التنفيذ الكامل والفعال والمتناسق والنزيه لاتفاق دايتون للسلام. وحث المجتمع الدولي - وخاصة الدول الأعضاء في مجلس الأمن وفريق الاتصال المؤلف من خمس دول المعني بالبوسنة والهرسك ومجلس تنفيذ السلام - على دعم إعادة الاندماج السلمي والديمقراطي لدولة البوسنة والهرسك. وأعرب عن القلق البالغ لأن الشرط المنصوص عليه في اتفاق دايتون للسلام بإجراء انتخابات نزيهة لم يتم تلبيته في انتخابات ١٤ أيلول/سبتمبر وخاصة في الكيان الصربي. كما أعرب المؤتمر عن قلقه البالغ إزاء الدور السلبي للانفصاليين خلال الانتخابات، وحذر المجتمع الدولي من التهديدات التي تتعرض لها إعادة التوحيد الديمقراطي لدولة البوسنة والهرسك.

وأكد المؤتمر على ضرورة أن يقدم المجتمع الدولي دعمه السياسي القوي والمستمر من أجل التنفيذ الفعال والمتناسق لخطة عمل مجلس تنفيذ السلام للبوسنة والهرسك التي اعتمدها مؤتمر لندن الذي عقده المجلس في يومي ٤ و ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. وتسعى خطة العمل إلى تحقيق استقرار السلام والتعجيل بعملية إعادة الاندماج السلمي والديمقراطي للبوسنة والهرسك، والحفاظ على سيادة ذلك البلد واستقلاله السياسي وسلامته الإقليمية. وأكد المؤتمر على الأهمية الحيوية

لضمان حرية حركة الأفراد والسلع والخدمات والمعلومات في جميع أنحاء البلد، وكذلك على أهمية العودة السالمة والآمنة للاجئين والأشخاص المشردين إلى ديارهم في البوسنة والهرسك الديمقراطية الموحدة. وأكد المؤتمر الحاجة إلى اتخاذ إجراءات صارمة ضد الانفصاليين، ودعا المجتمع الدولي إلى دعم الأداء الناجح والفعال والمستمر للمؤسسات المشتركة من أجل إعادة الاندماج السلس لدولة البوسنة والهرسك. وحث مجلس تنفيذ السلام على اتخاذ كل الاجراءات اللازمة لتحقيق سيطرة فعالة على الحيز الجوي للبوسنة والهرسك وعلى كل حدودها المعترف بها دوليا.

وحث المؤتمر المجتمع الدولي على اتخاذ اجراءات ملموسة لإلقاء القبض على جميع المتهمين بارتكاب جرائم حرب وبصفة خاصة كارادیتش وملاديتش. ودعا مجلس الأمن إلى استخدام اجراءات الإنفاذ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك الاجراءات التي يتوخاها الفصل السابع، لضمان قيام سلطات جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) وجمهورية كرواتيا بتسليم هؤلاء المجرمين. وطلب المؤتمر من الدول الأعضاء دعم الجهود الهامة التي تبذلها المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة من أجل التحقيق على نحو شامل في الجرائم المخلة بأمن الإنسانية التي ارتكبها الصرب ضد الشعب البوسني. كما طلب من الدول الأعضاء تقديم المساعدة المالية التي تمس اليها الحاجة للمحكمة وخاصة لتمكينها من تحديد أماكن المقابر الجماعية والتعرف على ضحايا الإبادة الجماعية لإبلاغ أعضاء أسرهم الأحياء. ودعا المؤتمر مجلس الأمن إلى ضمان امتثال جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وكيان ريبوبليكا سربسكا للبوسنة والهرسك لأحكام اتفاق دايتون للسلام، وأوامر المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والأحكام ذات الصلة من قرار مجلس الأمن ١٠٧٤ (١٩٩٦). وأيد المؤتمر جميع التدابير اللازمة لتعزيز مؤسسات الدولة الاقتصادية والاجتماعية في البوسنة والهرسك وإعطائها الفعالية اللازمة، وبذلك تساعد البلد على التعجيل بعملية إعادة البناء وإقامة علاقات خارجية مع بقية العالم، وكذلك حل مشاكل المديونية التي تواجهها البوسنة والهرسك.

وأعاد المؤتمر التأكيد على دعمه القوي لقرار مجلس الأمن ٧٧٧ (١٩٩٢) وقرار الجمعية العامة ١/٤٧ الذي قرر أن تتقدم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بطلب للعضوية في الأمم المتحدة، كعضو جديد وأنها لا يمكن أن ترث بصورة تلقائية عضوية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية سابقا. وبالنسبة لإنشاء المؤسسات الديمقراطية المحلية، أيد المؤتمر عقد انتخابات بلدية حرة ونزيهة وديمقراطية بإشراف منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

هذه بعض أهم أجزاء القرار التي لها صلة مباشرة بمداولات الجمعية العامة عصر اليوم. وتوخيا للإيجاز، انتقيتها من بين نقاط أخرى وكلها بطبيعة الحال ذات صلة بموضوع البوسنة والهرسك. والنص الكامل للقرار سيكون متاحا للوفود المهتمة قريبا.

وفي الختام، أود أن أضيف أن منظمة المؤتمر الإسلامي تؤيد مشروع القرار المعروض على الجمعية العامة في الوثيقة A/51/L.62 تأييدا كاملا، كما عرضه ببلاغة فائقة ممثل مصر. وأود أن أؤكد للممثلين تصميم منظمتنا المستمر والمطلق على العمل مع الأمم المتحدة، دعما لتنفيذ اتفاق دايتون للسلام لأننا إذ نفعل ذلك نسهم، على نحو جماعي، في تحقيق العدالة والسلام والهدوء والتقدم في جزء من العالم عانى من اضطرابات محزنة. وبذلك فإننا أيضا نفي بالالتزامات التي هي سبب وجود المنظمتين، ألا وهي انقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب على أرض الله، وإعادة تأكيد الإيمان بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره، وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية، وإقامة أحوال يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي.

الرئيس بالنيابة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): استمعنا الى المتكلم الأخير في المناقشة بشأن هذا البند.

وأود أن أذكر الوفود بأن البت في مشروع القرار A/51/L.62 سيتم غدا كما أعلن من قبل.

يشغل الرئيس مقعد الرياسة.

برنامج العمل

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): **بناء على طلب ممثل بوروندي تأجل النظر في البند ٤٣ من جدول الأعمال، "الحالة في بوروندي"، الذي كان مقررا غدا صباحا.**

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٥٥